جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

الإنفاق وأثره

في

إصلاح الفرد والمجتمع

(دراسة موضوعية في ضوء القرآن الكريم)

الدكتوره

نجلاء محمد حسن محمد

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية البنات الإسلامية بأسيوط،
جامعة الأزهر، أسيوط، جمهورية مصر العربية

الإنفاق وأثره في إصلاح الفرد والمجتمع
دراسة موضوعيه في ضوء القرآن الكريم

نجلاء محمد حسن محمد
قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية البنات الإسلامية بأسيوط، جامعة الأزهر، أسيوط، جمهورية مصر العربية
البريد الاليكتروني: naglaahasan.78 @azhar.edu.eg

ملخص البحث:

تطرقت في هذا البحث إلى موضوع جد هام وهو قضية الإنفاق في ظل تفشي البخل وحب المال بين بعض طوائف المجتمع، وفي ظل ما يتردد في كثير من المذاهب الفلسفية القائمة على تعذيب الجسد حتى تصفو الروح، وأن المال نقمة وأنه شر على الإنسان في ذاته، فكانت فكرة هذا البحث بما يرد على ذلك ويبين تفاضل الإسلام وتكامله على الديانات الأخرى وأنه منهج وسطي معتدل فلا إسراف ولا تقتير.

واعتمدت في كتابة هذا البحث على ثلاثة أنواع من المناهج المنهج الوصفي، والمنهج الاستقرائي التتبعي، والمنهج التحليلي.

وقد توصلت إلى أن الإنفاق أمر من الله تعالى للمؤمن يقربه من مولاه، كما أنه يخلق جواً من المشاركة والود بين أفراد المجتمع، ويجعله مجتمعاً قوياً متماسكاً.

إن فكرة الإنفاق وحسن توزيع الثروة بين الناس، ليست فكرةً تحفظ المجتمع الإنساني السليم وترعاه فحسب، بل إنها كذلك فكرة تعمل على تأسيسه ورفع أبنيته فالإنفاق تشريعُ بِناء، وليس تشريع حفظ وصيانة فقط .

العذاب الأليم، والخزي في الدنيا والآخرة وعدٌ من الله سبحانه للبخلاء.

الكلمات المفتاحية: (الإنفاق ــ التكافل الاجتماعي ــ الفرد ــ المجتمع ــ الأثر ــ دراسة موضوعيه ــ التفسير).

Expenditure and its Impact on the Reform of the Individual and the Society; a Thematic Study in the Light of the Noble Qur'an.

Naglaa Mohamed Hassan Mohamed
Department of Interpretation and Sciences of the Qur'an, Faculty of Islamic Girls in Assiut, Al-Azhar University, Assiut, Arab Republic of Egypt.
Email: naglaahasan.78 @azhar.edu.eg

Abstract
In this research article, I touched on a very important subject, which is the issue of expenditure. This is because we live in light of the spread of miserliness and the love of money among some sects of society and in light of what is rumored in many philosophical doctrines related to torturing the body until the soul is purified, and that money is a curse, an issue of evil for the human being. Therefore, the idea of this research was to denounce those rumors, and to clarify the preference and integration of Islam over other religions, and that Islam is a moderate religion with neither extravagance nor stinginess.
In writing this research, I relied on three types of approaches: the descriptive approach, the inductive approach, and the analytical approach.
I have concluded that expenditure is an order from Allah the Almighty for the believer to bring him closer to his master, and it also creates an atmosphere of participation and friendliness among members of society, and makes it a strong and cohesive society.
The idea of expenditure and the good distribution of wealth among people is not only an idea to preserve the healthy society, it is also an idea that is working to establish it and raise its buildings. Spending is a constructive legislation, and not just conservation and maintenance legislation.
Painful torment and disgrace in this world and the hereafter are a promise from Allah the Almighty to the miserly.
Keywords: (Expenditure - Social Solidarity – Individual – Society – Impact - Thematic Study – Interpretation of the Qur'an)

الإنفاق وأثره في إصلاح الفرد والمجتمع (دراسة موضوعية في ضوء القرآن الكريم)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم التنزيل: ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ الحديد: ٧، وقال: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ۖ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ سبأ: ٣٩.

والصلاة والسلام على حبيب روحي ونور قلبي سيدنا محمد أفضل الأنبياء والمرسلين **وبعد،،،**

فالإسلام هو الدين الكامل وهو المنهج الواضح الذي ينظم الحياة على الأرض لم يترك صغيرة ولا كبيرة من أمر الإنسان إلا وقام بتنظيمها، ومن أهم هذه الأمور التي عُني الإسلام بتنظيمها في حياة المسلم قضية الإنفاق؛ وذلك لأن الله تعالى يريد أن يجعل المجتمع الإنساني مترابطا ومتآخيا يشد بعضه بعضا، ويساعد أفراده بعضهم بعضا في شيء من التكافل والتكامل النابع عن الحب والمودة، فالإنفاق يدل على الطريقة المثلى لكي يحيا المجتمع بأفراده في أمن وأمان

وترجع أسباب اختياري هذا الموضوع إلى:

١- تفشي ظاهرة البخل وحب المال بين بعض طوائف المجتمع.

٢- بيان أن القران الكريم لم يدع أمرا من أمور الدين والدنيا إلا وبينه فالله خالق الإنسان لم يتركه سدى وإنما نظم له أمور معاشه وحياته.

٣- الإنفاق شرع الله الذي ينظم الحياة على الأرض بين الناس.

٤- منهج الإسلام وسطية واعتدال فلا إسراف ولا تقتير.

٥- بيان عظمة الإسلام وفضله على الديانات والمذاهب الفلسفية مثل الرأسمالية والاشتراكية.

منهج البحث:

اعتمدت في كتابة هذا البحث على ثلاثة أنواع من المناهج المنهج الوصفي، والمنهج الاستقرائي التتبعي، والمنهج التحليلي.

أما المنهج الوصفي: فذلك من خلال التعرض لمفهوم الإنفاق وفضل الإنفاق وأنواعه وضوابطه.

وأما المنهج الاستقرائي التتبعي: فيتمثل في تتبع آيات القران الكريم ثم جمع الآيات وتقسيمها إلى مجموعات كل مجموعة تنضوي تحت عنوان مبحث يناسبها.

وأما المنهج التحليلي: فذلك بدراسة الآيات الواردة في كل مبحث دراسة تفسيرية من خلال كتب التفسير قديما وحديثا واستخراج العبر والعظات والهدايات من خلال هذه الدراسة.

خطة البحث: تتكون هذه الدراسة من

مقدمة وتمهيد وستة مباحث وخاتمة.

المقدمة: وتشمل سبب اختيار الموضوع ومنهج البحث.

التمهيد: ويشتمل على تعريف الإنفاق.

المبحث الأول: أنواع الإنفاق، وحكمه.

المبحث الثاني: فضل الإنفاق.

المبحث الثالث: آداب الإنفاق.

المبحث الرابع: ضوابط الإنفاق في القرآن والشريعة.

المبحث الخامس: عقوبة البخل عن الإنفاق.

المبحث السادس: أثر الإنفاق على الفرد والمجتمع.

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث وأهم التوصيات.

ثم المراجع والفهارس.

واللهَ أسأل أن يوفقني لما يحبه ويرضاه وأن يجنبني الزلل

إنه سميع مجيب

الفقيرة إلى عفو ربها

نجلاء محمد حسن محمد

مدرس التفسير وعلوم القرآن بكلية البنات الإسلامية بأسيوط

التمهيد

من التأمل لآيات القرآن الكريم يوقن أن الله تعالى بين أهمية النفقة في سبيل الله ففي القرآن الكريم عشرات الآيات التي تحث على الصدقة والإنفاق مما يدل على عناية القرآن الكريم بهذه القضية.

وقبل الخوض في الموضوع أذكر هنا تعريف الإنفاق فأقول وبالله التوفيق:

الإنفاق لغة: نفق أَنفَقَ الرجل، أي افتقر وذهب ماله، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنفَاقِ﴾الإسراء: ١٠٠. أي خشية الفناء والنفاذ، وقد أنفقت الدرهم، من النفقة. ورجل منفاق، أي كثير النفقة.(١)

قال ابن فارس: (نَفَقَ) النُّونُ وَالْفَاءُ وَالْقَافُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ عَلَى انْقِطَاعِ شَيْءٍ وَذَهَابِهِ، وعَلى إخفاء شَيْء وإغماضه...(٢) ومصداق ذلك قول الرسول (ﷺ) ورجل تصدق بصدقة فأخفاها .(٣)

وأنفق المال: صرفه. وفي التنزيل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ يس: ٤٧ أي: أنفقوا في سبيل الله وأطعموا وتصدقوا.(٤)

---

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١٥٦٠/٤ مادة ن ف ق، مقاييس اللغة ٤٥٤/٥ مادة ن ف ق، القاموس الفقهي ٣٥٧/١ حرف النون.

(٢) معجم مقاييس اللغة: [بَابُ النُّونِ وَالْفَاءِ وَمَا يَثْلُثُهُمَا] ٤٥٤/٥.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الصدقة باليمين ١١١/٢ رقم ١٤٢٣هـ.

(٤) المحكم والمحيط الأعظم ٤٤٧/٦ مادة ن ف ق، ينظر مختار الصحاح ٣١٦/١ مادة ن ف ق، لسان العرب ٣٥٨/١٠ فصل النون، تاج العروس ٤٣٤/٢٦ مادة ن ف ق، المعجم الوسيط باب النون ٩٤٢/٢، أساس البلاغة ٢٩٥/٢ مادة ن ف ق، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٦٧٠٧/٧ باب الانفاق، القاموس الفقهي حرف النون ٣٥٧/١.

الإنفاق اصطلاحا:

عرفه الجرجاني[١] والمناوي[٢] بأنه: هو صرف المال إلى الحاجة.[٣]

وعرفه الراغب فقال: والإِنْفَاقُ قد يكون في المَالِ، وفي غَيْرِهِ، وقد يكون واجباً وتطوُّعاً.[٤]

وقد جاء الإنفاق في القرآن على عدة أوجه منها:

١ــ الزكاة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ ﴾ البقرة: ٣ أي الزكاة المفروضة[٥].

٢ــ الصدقة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾ آل عمران: ١٣٤.

٣ــ الإنفاق في الجهاد: قَالَ تعالى ﴿ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝١٠ ﴾ الحديد: ١٠ أي الإنفاق في الجهاد.

---

(١) الجرجاني: علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف. من كبار العلماء بالعربية ولد في تاكو (قرب استراباد) ودرس في شيراز. ولما دخلها تيمور سنة ٧٨٩هـ فرَّ الجرجاني إلى سمرقند. ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي. له نحو خمسين مصنفا (الأعلام ٧/٥).

(٢) محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه. له نحو ثمانين مصنفا (الأعلام للزركلي ٢٠٤/٦).

(٣) التعريفات ٣٩/١، التوقيفات على مهمات التعاريف فصل النون ٦٥/١.

(٤) المفردات في غريب القران للراغب ٨١٩/١.

(٥) تفسير يحي بن سلام ٦٩١/٢، تفسير الطبري ٢٤٣/١.

٤ــ النفقة الواجبة كالإنفاق على الزوجة والعيال ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنَّ أُوْلَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ الطلاق: ٦.

٥ــ المهر قال تعالى: ﴿ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْ ﴾ الممتحنة: ١١.

وقال صاحب الكليات: كل إِنْفَاق فِي الْقُرْآن فَهُوَ الصَّدَقَة، إِلَّا ﴿ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْ ﴾ الممتحنة: ١١ فَإِن المُرَاد الْمهْر[١].

٦ــ الإعمار ومنه قوله تعالى: ﴿ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا ﴾ الكهف: ٤٢.

٧ــالرزق ومنه قوله تعالى ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ المائدة: ٦٤ أي يرزق كما يريد[٢].

٨ــ الفقر والإملاق قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا ﴿١٠٠﴾ ﴾ الإسراء:

٩ــ الإنفاق في الصد عن سبيل الله قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ الأنفال: ٣٦ .

وبهذا يتبين أن الإنفاق جاء في القرآن على عدة أوجه ومن ذلك يمكنني القول بأن الإنفاق هو " بذل المال وغيره في وجه من الوجوه".

---

(١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ) ١/١٨٩.
المحقق: عدنان درويش – محمد المصري ط: مؤسسة الرسالة – بيروت.

(٢) تفسير القرطبي ٦/٢٤٠.

المبحث الأول
أنواع الإنفاق وحكمه

بعد أن عرفت الإنفاق لغة واصطلاحا يتبادر إلى الأذهان سؤال هو: هل الإنفاق ممدوح على الإطلاق وهل هناك إنفاق مذموم؟ وما حكم الإنفاق؟ وهذا ما أتحدث عنه في هذه العجالة فأقول:

الإنفاق ضربان: ممدوح ومذموم.

فالممدوح: منه ما يكسب صاحبه العدالة، وهو بذل ما أوجبت الشريعة بذله، كالصدقة المفروضة، والإنفاق على العيال، ومنه ما يكسب صاحبه أجرًا وهو الإنفاق على من ألزمت الشريعة الإنفاق عليه، ومنه ما يكسب صاحبه الحرية، وهو بذل ما ندبت الشريعة إلى بذله، فهذا يكتسب من الناس شكرًا، ومن ولي النعمة أجرًا.

والمذموم ضربان:

١- **إفراط:** وهو التبذير والإسراف.

٢- **وتفريط:** وهو التقتير والإمساك، وكلاهما يراعى فيه الكيفية والكمية.

فالتبذير من جهة الكمية أن يُعطي أكثر مما يحتمله حاله، ومن جهة الكيفية فبأن يضعه في غير موضعه، والاعتبار فيه بالكيفية أكثر منه بالكمية، فرب منفق درهمًا من ألوف وهو في إنفاقه مسرف وببذله مفسد ظالم، كمن أعطى فاجرة درهمًا، أو اشترى خمرًا. ورب منفق ألوفًا لا يملك غيرها هو فيها مقتصد وببذلها مجتهد.

أمّا الثّاني: وهو التّقتير فهو من جهة الكمّيّة أن ينفق دون ما يحتمله حاله، ومن حيث الكيفيّة، أن يمنع من حيث يجب، ويضع حيث لا يجب. وليس الإسراف متعلّقا بالمال وحده، بل في كلّ شيء وضع في غير موضعه اللّائق

به، ألا ترى أنّ الله تعالى وصف قوم لوط بالإسراف لوضعهم البذر في غير المحرث فقال: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ الأعراف: ٨١[1][2].

ومن أنواع الإنفاق المذموم المذكورة في القرآن الكريم، إنفاق الأموال في الصد عن سبيل الله، كما وقع من كفار قريش يوم بدر ويوم أحد ويوم الأحزاب، فإن الرؤساء كانوا ينفقون أموالهم على الجيش لقتال الرسول (ﷺ) والصد عن سبيل الله.

قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ الأنفال: ٣٦ والمعنى: الذين ينفقون أموالهم لإطفاء نور الله، والصدّ عن إتباع رسوله (ﷺ)، سيعلمون عن قريب سوء مغبة ذلك الإنفاق، وانقلابه إلى أشد الخسران، من القتل والأسر في الدنيا، والنكال في العقبي[3].

وقد بين تعالى أن الإنفاق المحمود لا يكون كذلك إلا إذا كان مصرفه الذي صرف فيه مما يرضى الله، قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾ ﴾ البقرة: ٢١٥ ، وصرح بأن الإنفاق فيما لا يرضي الله حسرة على صاحبه قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ﴾ الأنفال: ٣٦.[4]

---

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة ٢٨٥/١، ينظر نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ٣٨٨٩/٩، معجم الفروق اللغوية ١١٥/١.

(٢) ينظر ميزان العمل: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ص ٣٨٢ حققه وقدم له: الدكتور سليمان دنيا ط: دار المعارف، مصر ط: الأولى، ١٩٦٤هـ.

(٣) محاسن التأويل ٢٩١/٥.

(٤) أضواء البيان ٦٤/٨.

وقد كان للمسلمين العبرة في هذه الآية فينفقون أموالهم في سبيل الله لأن لهم بها سعادة الدارين، وهكذا كانوا أيام قاموا بحقوق الإسلام والإيمان.

والكفار في هذا العصر ينفقون الكثير من الأموال للصد عن الإسلام وفتنة الضعفاء من العامة بالدعوة إلى دينهم وتعليم أولاد المسلمين في مدارسهم ومعالجة رجالهم ونسائهم في مستشفياتهم إلى نحو ذلك من الوسائل الناجعة في نشر دينهم وفتنة المسلمين عن دينهم وهم لا يبالون ماذا يفعلون– ألا ساء ما كانوا يعملون.(١)

وقد يكون الإيثار ممنوعا. وذلك كما إذا كانت على المنفق نفقات واجبة، كنفقة الزوجات ونحوها فتبرع بالإنفاق في غير واجب، وترك الفرض لقوله (ﷺ): «وابدأ بمن تعول»(٢) وكأن يكون لا صبر عنده عن سؤال الناس فينفق ماله ويرجع إلى الناس يسألهم مالهم، فلا يجوز له ذلك.(٣)

حكم الإنفاق: بعد أن تحدثت عن تعريف الإنفاق وأنواعه وأن منه ما هو ممدوح ومنه ما هو مذموم أبين هنا حكم الإنفاق فأقول وبالله التوفيق.

الإنفاق على ضربين:

١– نفقة تجب للإنسان على نفسه إذا قدر عليها، وعليه أن يقدمها على نفقة غيره، لقوله (ﷺ) «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا

(١) تفسير المراغي ٢٠٦/٩.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى ١١٢/٢ رقم ١٤٢٦، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة ٧١٧/٢ رقم ١٠٣٤.

(٣) أضواء البيان ٦٤/٨.

وهكذا» يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك [1] أي بمن تجب عليك نفقته.

٢- نفقة تجب على الإنسان لغيره. وأسباب وجوبه ثلاثة: الزوجية، والقرابة الخاصة، والملك[2].

ومن أنواع الإنفاق الواجب

١- الزكاة المفروضة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ البقرة: ٣.

٢- الإنفاق على الجهاد:

ومن النفقات الواجبة النفقة في الجهاد، حيث أمر الله بالإنفاق في الجهاد في جميع الأوقات، وبأنواع الصدقات المتعددة، سواء كان من الزكاة المفروضة أو من غيرها، ووعد على ذلك الأجر العظيم قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ التوبة: ٤١.

{**انفروا خِفَافًا**} في النفور لنشاطكم له {**وَثِقَالاً**} عنه لمشقته عليكم أو خفافاً لقلة عيالكم وثقالاً لكثرتها أو خفافاً من السلاح وثقالاً منه أو ركباناً ومشاة أو شباباً وشيوخاً أو مهازيل وسمانا أو صحاحا ومرضى {**وجاهدوا بأموالكم وَأَنفُسِكُمْ**} إيجاب للجهاد بهما إن أمكن أو بأحدهما على حسب الحال والحاجة {**فِي سَبِيلِ الله ذلكم**} الجهاد {**خَيْرٌ لَّكُمْ**} من تركه {**إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**} كون ذلك خيراً فبادروا إليه[3].

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٦٩٢/٢ رقم ٩٩٧.

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته ١٠/٧٣٤٩.

(٣) تفسير النسفي ٦٨١/١.

٣- الإنفاق على الزوجة والأولاد:

النفقة على الزوجة بالمعروف واجبة بنص القرآن، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ البقرة: ٢٣٣.

لينفق الزوج على زوجته المطلقة وعلى ولده الصغير على قدر سعته بالنسبة لحاله فإن كان غنيا أنفق نفقة الأغنياء، وإن كان فقيرا أنفق نفقة الفقراء وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتاهُ اللَّهُ، وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

وقد دلت السنة على ذلك في كثير من الأحاديث، منها:

عن عائشة (رضي الله عنها): أن هندا قالت للنبي (ﷺ): إن أبا سفيان رجل شحيح، فأحتاج أن آخذ من ماله، قال: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»[١][٢].

ولما روى عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله (ﷺ) فقال: يا رسول الله، عندي دينار، فما أصنع به؟ قال: «أنفقه على نفسك»، قال: عندي آخر فما أصنع به؟، قال: «أنفقه على أهلك»، قال: عندي آخر، قال: «أنفقه على ولدك»، قال: عندي آخر فما أصنع به؟، قال: «أنفقه على خادمك»، قال: عندي آخر فما أصنع به؟، قال: «أنت أعلم»[٣].

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأحكام باب القضاء على الغائب ٧١/٩ رقم ٧١٨٠.

(٢) التفسير الواضح ٦٩٦/٣.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الوحي ٤٦/١٠ رقم ٤٢٣٣ قال الشيخ الألباني: صحيح (مشكاة المصابيح ٦٠٤/١ رقم ١٩٤٠.

٤- النفقة على الوالدين:

ومن النفقات الواجبة نفقة الوالد (أب أو أم) الفقير الذي لا مال له ولا كسب على ولده الغني، ذكرًا كان أو أنثى، وتقدر النفقة بالكفاية وسد الحاجة، فإذا كانا غنيين أو لهما مال خاص انتفى سبب وجوب النفقة لهم. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا** ﴾الإسراء: ٢٣.

قال ابن المنذر[١]: «أجمع أهل العلم على وجوب نفقة الوالدين اللذين لا كسب لهما ولا مال، سواء أكان الوالدان مسلمين أو كافرين، وسواء كان الفرع ذكرًا أو أنثى»[٢].

٥- إنفاق السيد على مملوكه:

ومن النفقات الواجبة أن ينفق السيد على مملوكه ذكورًا أو إناثًا بالمعروف وفرض على السيد أن يكسو مملوكه، ومملوكته، مما يلبس - ولو شيئا - وأن يطعمه مما يأكل ولو لقمة - وأن يشبعه ويكسوه بالمعروف، مثل ما يكسو ويطعم مثله، أو مثلها، وأن لا يكلفه ما لا يطيق.[٣]

---

(١) ابن المنذر: الإمام الحافظ العلامة، شيخ الإسلام، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الفقيه، نزيل مكة، وصاحب التصانيف كـ "الإشراف في اختلاف العلماء"، وكتاب "الإجماع"، وكتاب "المبسوط"، وغير ذلك. ولد في حدود موت أحمد بن حنبل. (سير أعلام النبلاء ٣٠٠/١١، الوافي بالوفيات ٢٥٠/١، تقريب التهذيب ٧٠٠/١).

(٢) الإجماع لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ٤٨/١ ط/دار المسلم للنشر والتوزيع.

الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الإقناع لنفس المؤلف ٣١٣/١ تحقيق الدكتور: عبدالله بن عبدالعزيز الجبرن ط/الأولى ١٤٠٨هـ.

(٣) المحلى بالآثار أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ٢٥٩/٨ ط: دار الفكر - بيروت، ينظر الإحكام شرح أصول الأحكام لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ) ٢٢٦/٤، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا﴾ النساء: ٣٦.

أما من السنة عن المعرور بن سويد، قال: لقيت أبا ذر بالربذة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سببت رجلا فعيرته بأمه، فقال لي النبي (ﷺ): «يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم»[1].

ثانيا: الإنفاق المندوب

ومن أنواع الإنفاق المذكورة في القرآن الكريم الإنفاق المندوب، فقد دعا الإسلام إلى البذل وحث عليه في أسلوب يبعث في النفوس بواعث الخير، ويثير فيها معاني البر والإحسان، وجاء ما يدل على عظم الأجر والثواب لمن يعود نفسه الإنفاق في سبيل الله بشتى أنواعه وأحواله وزمانه ومكانه، بل لم تقتصر الصدقة في نظر الشرع على نوع معين من أعمال البر، وإنما القاعدة العامة: أن كل معروف صدقة.

الإنفاق في وجوه الخير باب واسع، وصدقات التطوع أنواع متعددة،

فمنها ما يسمى بالصدقة الجارية، أو الوقف الخيري الدائم الإنتاج لصالح من وقف عليهم، ومن ذلك الواجب الاجتماعي كمد يد المساعدة لكل محتاج، وكإنشاء دور المعوقين، وإغاثة الملهوفين، وإشباع الجائعين، وكسوة العارين، وبناء المساجد لفقراء المسلمين، وتشييد المستشفيات لمرضاهم، وحفر الآبار لهم في أي مكان يوجد فيه من يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقد جاء أن على المسلم في ماله حقوقاً عظيمة غير الزكاة المفروضة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان باب: المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ١/١٥ رقم ٣٠.

من أنواع الإنفاق المندوب إنظار المعسر والتصدق عليه قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ البقرة: ٢٨٠.

قال حذيفة وسمعته يقول: "إن رجلا كان فيمن كان قبلكم، أتاه الملك ليقبض روحه، فقيل له: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئا غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم، فأنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة"(١).

ومن أنواع الإنفاق المندوب

بناء المساجد، وكفالة الأيتام، وبناء المدارس الإسلامية، والجهاد في سبيل الله، وسقيا الماء، وإفطار الصائمين، وإغاثة الناس، والأوقاف الإسلامية؛ وهي من الصدقة الجارية التي يتحصّل أجرها في حياة المتصدّق ويستمرّ بعد موته، الإعانة على الزواج، المساعدة في قضاء الدين

ومن الإنفاق أيضاً: نشر الكتب الإسلامية باللغات المختلفة، وبناء المراكز الصحيّة التي تهدف إلى تقديم العلاج لفقراء المسلمين ومساكينهم

أترى إلى أي مدى كان للإنفاق أكبر الأثر في الإصلاح؛ لأن الآمر بالإنفاق هو الله العليم الخبير الخالق للإنسان والعالم بما يكون عليه وما يكون فيه صلاحه وخيره.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل ١٦٩/٤ رقم ٣٤٥١.

المبحث الثاني

فضل الإنفاق في سبيل الله تعالى

إن من فضل الله تعالى على عباده أن منحهم كثيرا من النعم للتقرب إليه تساهم في زيادة حسناتهم، وتيسر لهم أسباب دخول الجنة في الآخرة، وتمنحهم في الوقت نفسه الزيادة والبركة في الرزق في الدنيا، ومن أعظم هذه النعم نعمة المال والرزق.

وهذه النعمة لا يستغني عنها أي مخلوق حي وهذا المال مال الله أودعه بعض خلقه ليبتليهم أيشكرونه أم يكفرونه، ولما كان المال محببا إلى النفس وقد يدفعها إلى الشح بإنفاقه؛ لأن الإنسان قد يظن أنه بإنفاقه سيبدد المال ويفنى لذلك بين الحق لنا فضل الإنفاق في كثير من آياته وبين أن للإنفاق فضائل عظيمة منها:

١- مضاعفة المال، ونماؤه

١- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٦.

(وقد أخبر الله سبحانه أنه لا يبارك هذا المال، ولا يزكىّ الوجه الذي اتجه إليه «يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا» والمحق هو المحو والإزالة، بحيث لا يبقى أثر لما يمحق. والمراد هنا بمحق الرّبا، أن هذا المال الذي يجمع من وجوه الرّبا مصيره الزوال، وأنه إذا كان له مع صاحبه شأن في هذه الدنيا، فإنه لا يجد منه شيئا بين يديه في الآخرة، على حين أن المال المتصدّق به، وإن كان قليلا، فإنه ينمو النماء الحقيقي، الذي لا يفنى بفناء صاحبه، ولا يذهب بذهاب الدنيا كلها، بل يظل هكذا في ازدهار ونماء، حتى يستقبل صاحبه يوم القيامة، فيكون له زادا طيبا في هذا اليوم العظيم.[١]

(١) التفسير القرآني للقرآن ٣٥٨/٢.

ومما يعين المنفق على نفقته وعد الله ــ تعالى ــ له بأنه سيضاعف المال

٢- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ البقرة: ٢٤٥.

(صدر سبحانه الآية بألطف أنواع الخطاب، وهو الاستفهام المتضمن معنى الطلب، وهو أبلغ في الطلب من صيغة الأمر. والمعنى: هل أحد يبذل هذا القرض الحسن، فيجازي عليه أضعافا مضاعفة، وسمي ذلك الإنفاق قرضا حسنا حثّا للنفوس، وبعثا لها على البذل. لأن الباذل متى علم أن عين ماله يعود إليه ولا بد طوّعت له نفسه، وسهل عليه إخراجه. فإن علم أن المستقرض مليء وفيّ محسن، كان أبلغ في طيب فعله وسماحة نفسه. فإن علم أن المستقرض يتجر له بما اقترضه، وينميه له ويثمّره حتى يصير أضعاف ما بذله كان بالقرض أسمح وأسمح. فإن علم أنه مع ذلك كله يزيده من فضله وعطائه أجرا آخر من غير جنس القرض، فإن ذلك الأجر حظ عظيم، وعطاء كريم، فإنه لا يختلف عن قرضه إلا لآفة في نفسه من البخل والشح، أو عدم الثقة بالضمان.[١]

٣- قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَلِأَنفُسِكُمۡۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ ٱللَّهِۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٢ **{وما تنفقوا من خير يوف إليكم}** ثوابه أضعافاً مضاعفة، فلا عذر لكم في أن ترغبوا عن إنفاقه وأن يكون على أحسن الوجوه وأجلها، والجملتان تأكيد للأولى وهي وما تنفقوا من خير فلأنفسكم أو ما يخلف المنفق استجابة لقوله (ﷺ) «اللهمّ اجعل لمنفق خلفاً ولممسك تلفاً»[٢].

---

(١) التفسير القيم ١/١٥١.

(٢) السراج المنير ١/١٨٢ والحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب قول الله تعالى: **{فأما من أعطى واتقى، وصدق بالحسنى، فسنيسره لليسرى، وأما=**

وقال رسول الله (ﷺ): "مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلاَ يَقْبَلُ اللهَ إِلاَّ الطَّيِّبَ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَأْخُذُهَا بِيَمِيْنِهِ يُرَبِّيها كما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ[1] حَتَّى تَكُوْنَ مِثْلَ الجَبَلِ."[2].

٢- الإنفاق سبب للفلاح قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ** ﴾ الحشر: ٩.

(ومَن يُوق شُحَّ نفسه} أي: مَن يقيه الله شحَّ نفسه حتى يغالبها فيما يغلب عليها، مِن حب المال وبُغضَ الإنفاق، {فأولئك هم المفلحون} الفائزون بكل مطلوب، والناجون من كل مرهوب.[3]

٣- الإنفاق صفة من صفات المتقين الفائزين بجنة عرضها السماوات والأرض.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾** ﴾ آل عمران: ١٣٣.

=**من بخل واستغنى، وكذب بالحسنى، فسنيسره للعسرى**} [الليل: ٦] «اللهم أعط منفق مال خلفا» ١١٥/٢ رقم ١٤٤٢ وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب في المنفق والممسك ٧٠٠/٢ رقم ١٠١٠.

(١) الْفَلُوَّ وَهُوَ أُنْثَى وَلَدِ الْخَيْلِ مِنْ ذُكُورِ الْحُمُرِ أَوْ فَصِيلَهُ وَهُوَ وَلَدُ النَّاقَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِمَّا جَرَتْ عَادَةُ النَّاسِ بِتَنْمِيَتِهِ بِالتَّرْبِيَةِ وَرَجَاءِ زِيَادَتِهِ وقيل الفلو المهر سمي بذلك لأنه فلي عن أمه أي فصل (المنتقى شرح الموطأ ٣١٩/٧، شرح النووي على مسلم ٩٩/٧).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الصدقة من كسب طيب لقوله: {**ويربي الصدقات، والله لا يحب كل كفار أثيم، إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون**} [البقرة: ٢٧٧] ١٠٨/٢ رقم ١٤١٠.

(٣) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ١١/٧.

(**وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ من رَّبِّكُمْ**) المسارعة هنا معناها المبادرة والاتجاه الذي لا تراخي فيه، ومعنى المسارعة إلى مغفرة الله تعالى المبادرة باتخاذ طريقها، بأن يطهر قلبه من المعاصي ونفسه من الأدران، ويتجه إليه سبحانه بقلب سليم قد رحض[1] عنه المعاصي كما رحض الثوب من الأقذار، قوله تعالى: (**إِلَى مَغْفِرَةٍ من رَّبِّكُمْ**) بالإخلاص، أي بادروا بالإخلاص وتنقية القلوب إلى مغفرة الله تعالى فإن ذلك هو الطريق المستقيم لطلب رضا الله تعالى، ولقد عظَّم (ﷻ) شأن المغفرة التي ينبغي طلبها والاتجاه إليها فذكر بأنها تجيء من ربكم الذي خلقكم ونماكم ورعاكم، فهي مغفرة تعلو بعلو مصدرها وهي الأمان والاعتصام.[2]

فهذه الآية تبين أهمية الإنفاق حيث قدمت المنفقين على غيرهم من الأصناف التي ذكرتهم الآية وذلك لبيان فضل الإنفاق.

٤- الإنفاق خير يقدمه الإنسان للآخرة فأولئك المنفقون لا خوف عليهم ولاهم يحزنون.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٤.

(ذكر سبحانه حالة المتصدقين في جميع الأوقات على جميع الأحوال فقال: {**الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله**} أي: طاعته وطريق مرضاته، لا في

---

(١) رحض: رحض: ثَوبٌ رَحيضٌ ومَرْحُوضٌ: أي: مَغسُول. والرحْضُ: الغَسْل. (العين ١٠٣/٣ باب الحاء والضاد والراء معهما ح ض ر، ر ح ض، ح ر ض، ض ر ح، ر ض ح مستعملات) جمهرة اللغة ٥١٦/١ مادة: (ر ح ض)، مجمل اللغة لابن فارس ٤٢٤/١ باب الراء والحاء وما يثلثهما.

(٢) زهرة التفاسير ١٤٠٩/٣ بتصرف يسير

المحرمات والمكروهات وشهوات أنفسهم {**بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم**} أي: أجر عظيم من خير عند الرب الرحيم {**ولا خوف عليهم**} إذا خاف المقصرون {**ولا هم يحزنون**} إذا حزن المفرطون، ففازوا بحصول المقصود المطلوب، ونجوا من الشرور والمرهوب.(١)

فقد بين الله تعالى في هذه الآية فضل الإنفاق وثواب المنفقين حيث وعدهم أن لهم الأجر العظيم عند الله، وأنهم في مأمن من عذاب الله فلا خوف عليهم ولا يصيبهم حزن ولا غم.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ﴾ المزمل: ٢٠.

(وما تقدموا لأنفسكم) من هذا الخير الذي يحبه– سبحانه–: **(تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّه)** أي: تجدوا ثوابه وجزاءه عند الله– تعالى..... في قوله: **هُوَ خَيْراً وَأَعْظَمَ أَجْراً.** أي: كل فعل موصوف بأنه خير، تقدمونه عن إخلاص لغيركم، لن يضيع عند الله– تعالى– ثوابه، بل ستجدون جزاءه وثوابه مضاعفا عند الله– تعالى–(٢)

٤– الإنفاق طهارة للنفس والمال قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾ التوبة: ١٠٣.

أمر تعالى رسوله صلوات الله عليه أن يأخذ من أموالهم التي قدموا بها إليه، أن يتصدق بها عنهم كفارة لذنوبهم.(٣)

(خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِها) أي خذ أيها الرسول من أموال هؤلاء ومن غيرهم من سائر أموال المؤمنين على اختلاف أنواعها من

(١) تفسير السعدي ١/١١٦.

(٢) التفسير الوسيط لطنطاوي ١٥/١٧٠.

(٣) تفسير القاسمي ٥/٤٩٢.

نقد وأنعام وأموال تجارة، صدقة بمقدار معين في الزكاة المفروضة أو بمقدار غير معين في زكاة التطوع تطهرهم بها من دنس البخل والطمع والقسوة على الفقراء البائسين، وتزكى أنفسهم بها وترفعهم إلى منازل الأبرار بفعل الخيرات حتى يكونوا أهلا للسعادة الدنيوية والأخروية.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ ٱلَّذِي يُؤْتِي مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ۝١٨﴾ الليل: ١٧ – ١٨.

وهذه الآيات معقبة على الآيات الأولى في السورة الكريمة، وفيها إنذار للسامعين الذين وجهت إليهم الدعوة بأسلوب تقريري بالنار المتوهجة المعدة للأشقياء الذين يكذبون الدعوة ويعرضون عنها. أما الذين يتقون الله بالإيمان والعمل الصالح ويعطون أموالهم زكاة ابتغاء وجه ربهم ورضائه، ودون أن يكون مقابلة لأحد له عليهم نعمة سابقة أو يد سالفة فيجنبونها، ويكون لهم من الله ما فيه رضاؤهم وطمأنينتهم ... ففيها حث على تقوى الله بالإيمان والعمل الصالح والإنفاق في وجوه البر دون غاية من غايات الدنيا المألوفة وتنويه بجلال هذا العمل. وتلقين بأن المال إنما يفيد صاحبه إذا هو اتجه في طريق الصلاح والخير وأنفقه بسخاء في وجوه البر ابتغاء وجه الله. وأنه شر على صاحبه إذا أثار فيه الغرور والاعتداء وبخل به ولم ينتفع به غيره.(٢)

{وَسَيُجَنَّبُهَا الأتقى} أي وسيبعد عن النار التقيُّ النقيُّ، المبالغ في اجتناب الشرك والمعاصي. ثم فسَّره تعالى بقوله: **{الذي يُؤْتِي مَالَهُ يتزكى}** أي الذي ينفق ماله في وجوه الخير ليزكي نفسه **{وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تجزى}** أي وليس لأحدٍ عنده نعمة حتى يكافئه عليها، وإنما ينفق لوجه الله.(٣)

---

(١) تفسير المراغي ١٦/١١.

(٢) التفسير الحديث ٥٢٩/١.

(٣) صفوة التفاسير ٥٤٢/٣.

٦- **الإنفاق سبب لتكفير السيئات وغفران الذنوب** قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ ﴾ المائدة: ١٢.

والمعنى: لئن داومتم على إقامة الصلاة، وعلى أدائها على الوجه الأكمل بخضوع وخشوع، وأعطيتم الزكاة لمستحقيها وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي إيمانا كاملا، ونصرتموهم مع تعظيمهم وطاعتهم وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً بأن أنفقتم جانبا من أموالكم في وجوه الخير والبر، لئن فعلتم ذلك لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ بأن أغفرها لكم، ولأدخلنكم في الآخرة جنات تجرى من تحت أشجارها وبساتينها الأنهار فأنت ترى أن الله- تعالى- قد كلف بني إسرائيل بخمسة أمور نافعة ووعدهم على أدائها بتكفير سيئاتهم في الدنيا، وبإدخالهم جناته في الآخرة.(١)

{وَأَقْرَضْتُمُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً} أي: زيادة على الزكاة الواجبة والعامة في الإنفاق، وفي تزكية النفس بالإيمان وصالح الأعمال **{لأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُم}** بإذهاب آثارها من نفوسكم حتى تطيب وتطهر **{وَلأُدْخِلَنَّكُمْ}** بعد ذلك التطهير **{جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا}** ، أي: من تحت أشجارها وقصورها **{الأَنْهَارُ}** هذا جزاء الوفاء بالميثاق **{فَمَنْ كَفَرَ}** فنقض وأهمل ما فيه فكفر بعده **{فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ}** أي: أخطأ طريق الفلاح في الدنيا والآخرة، أي: خرج عن الطريق المفضي بسالكه إلى النجاة والسعادة.(٢)

٧- **وعده ــ تعالى ــ بالإخلاف على المنفقين قال تعالى:** قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾ سبأ: ٣٩.

---

(١) التفسير الوسيط لطنطاوي ٤/٨٠.

(٢) أيسر التفاسير للجزائري ١/٦٠٦.

(قل إن ربي يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه) يعطي خلفه، قال سعيد بن جبير: ما كان في غير إسراف ولا تقتير فهو يخلفه. وقال الكلبي: ما تصدقتم من صدقة وأنفقتم في الخير من نفقة فهو يخلفه على المنفق، إما أن يعجله في الدنيا وإما أن يدخره له في الآخرة، وهو خير الرازقين، خير من يعطي ويرزق.(١)

لقد بيَّن تعالى أنَّ المال هو ماله تعالى وهو مالكه فقال تعالى: **{وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}**[آل عمران : ١٨٠] فهذا المال من فضله تعالى، وهو (ﷻ) الذي أعطاه لعباده وآتاهم إياه، فقد قال تعالى :**{وَالَّذِينَ يَبتَغُونَ الكِتَابَ مِمَّا مَلَكَت أَيمَانُكُم فَكَاتِبُوهُم إِنْ عَلِمتُم فِيهِم خَيرًا وَآتُوهُم مِن مَالِ اللهِ الَّذِي آتَاكُم}** [النور: ٣٣]، لذلك جعلنا (ﷻ) مستخلفين فيه، فقال تعالى: **{ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ}** [الحديد: ٧].

ولما كانت السنة مبينة وموضحة للقرآن فقد وقفت السنة من الإنفاق موقف القرآن فقد رغب الرسول (ﷺ) على الإنفاق ولذلك أمر الرسول (ﷺ) المؤمنين بالتصدّق، فعن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يقول: أمرنا رسول الله (ﷺ) يوما أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله (ﷺ): «ما أبقيت لأهلك؟» فقلت: مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال: «يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟» فقال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبدا(٢).

---

(١) تفسير البغوي ٦٨٣/٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب المناقب ٥٦/٦ رقم ٣٦٧٥ وقال «هذا حديث (صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه» قال الشيخ الألباني: حسن (ينظر مشكاة المصابيح ١٦٩٩/٣ رقم ٦٠٣٠).

وكان عثمان (ﷺ) من المنفقين أموالهم في سبيل الله، فعن عبد الرحمن بن خباب قال: شهدت النبي (ﷺ) وهو يحث على جيش العسرة، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! على مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش، فقام عثمان فقال: يا رسول الله! عليّ ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها[1] في سبيل الله قال: فرأيت رسول الله (ﷺ) ينزل على المنبر، وهو يقول: "ما على عثمان ما فعل بعد هذه. ما على عثمان ما فعل بعد هذه".[2]

قد اشتملت السنة المطهرة على الكثير من الأحاديث التي تبين فضل الإنفاق ومما جاء عن النبي (ﷺ) في بيان ذلك:

١- **إن الصدقة تظل العبد يوم القيامة وتحول بينه وبين حر الشمس حينما تدنو من رؤوس الخلائق،** قال النبي (ﷺ) "كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس."[3]

٢- إن أجر الصدقة يقع مضاعفاً إلى سبعمائة ضعف يوم القيامة إلى أضعاف كثيرة،

---

(١) "بأحْلاسِها وأقْتابهَا". الحلس؛ كساء رقيق يجعل تحت البردعَة، والأقتاب جمع قتب بفتحتين وهو رحل صغير على قدر سنام البعير وهو للجمل (قوت المغتذي على جامع الترمذي ٩٩٧/٢ رقم ٣٧٠٠، تحفة الأحوذي ١٣١/١٠، النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٢٤/١.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه كتاب أبواب المناقب باب مناقب عثمان ٦٢٥/٥ رقم ٣٧٠٠ وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث السكن بن المغيرة وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة، وقال الألباني: ضعيف ينظر (مشكاة المصابيح ١٣١٧/٣ رقم ٦٠٧٢).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الزكاة ٥٧٦/١ رقم ١٥١٧ وقال الذهبي في التلخيص: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

فعن أبي مسعود الأنصاري (ﷺ) قال: جاء رجل بناقة مخطومة[١] فقال: هذه في سبيل الله، فقال: رسول الله (ﷺ) "لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة."[٢]

٣- **بين رسول الله (ﷺ): أن الصدقة لا تنقص المال، بل تزيده بما يحصل فيه من بركة الإنفاق والعطاء؛** لأن كثيراً من المحجمين عن الإنفاق والتصدق يظنون أنّ الصدقة تذهب بالمال وتفنيه، أو تنقصه، وهذا بسبب غلبة حب الدنيا على قلوبهم، عن أبي كبشة الأنماري[٣]، أنه سمع رسول الله (ﷺ) يقول: «ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثا فاحفظوه» قال: «ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزا، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر أو كلمة نحوها»[٤].

---

(١) ناقة مخطومة: أي فيها خطام، وهو قريب من الزمام، وخطام البعير أن يؤخذ حبل من ليف، أو شعر، أو كتان، فيجعل في أحد طرفيه حلقه، ثم يشد به الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة، ثم يقلد البعير، ثم يثني على مخطمه، وأما الذي يجعل في الأنف دقيقا فهو الزمام. (شرح النووي على مسلم ٣٨/٣، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٢٤٦١/٦ رقم ٣٧٩٩.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها ١٥٠٥/٣ رقم ١٨٩٢، وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الجهاد ٩٩/٢ رقم ٢٤٤٩ وقال الذهبي في التلخيص: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه البخاري

(٣) أَبُو كبشة الأَنْمَارِي المذحجي، لَهُ صحبة. قِيلَ: اسمه سعد بْن عَمْرو، وقيل: عَمْرو بْن سعد، وقيل: عُمَر بْن سعد، وقيل: عامر بْن سعد نزل الشام وكان قدومه إياها مَعَ عُمَر بْن الخطاب. (ينظر الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ٢١٠/٤ رقم ٩٠٥، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢١٣/٣٤ رقم ٧٥٨١، الإصابة في تمييز الصحابة ٤٨٦/٤ رقم ٥٧٥٣، تهذيب التهذيب ٤٥٣/٧ رقم ٨٤٨).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه كتاب أبواب الزهد باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر ١٤٠/٤ رقم ٢٣٢٥ قال الشيخ الألباني: صحيح (ينظر مشكاة المصابيح ١٤٥٣/٣ رقم ٥٢٨٧.

وهذا ما وجدناه في كل آيات القرآن والأحاديث الشريفة التي تتحدث عن الإنفاق، ففيهما يطالبنا الله بالإنفاق، ويعدنا بالتعويض والمضاعفة، وينبهنا إلى أن عملية الإنفاق لن تنتهي عند بذل المال وحسب، بل إن لها أيضًا حلقة تكميلية تتمثل في المردود الذي لن يكون مساويًا للمال المبذول، بل سيتضاعف بقدر جودة الإنفاق وحسنه.

المبحث الثالث

آداب الإنفاق في سبيل الله

وقد وضع الشارع الحكيم لكي يُقبل الإنفاق آدابا لابد للمنفق أن يراعيها منها:

١- **الإخلاص لله تعالى**؛ وهو تجريد العبودية له – سبحانه– دون أن يشوبها رياء أو سمعة أو نحو ذلك، فيبتغي وجه الله في إنفاقه على أسرته، أو على الفقراء والمساكين؛ لأن الأعمال بالنيات قال تعالى: ﴿ **وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾** ﴾ البقرة: ٢٧٢

فقوله تعالى: {**وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله**} أي: وليس نفقتكم إلا ابتغاء وجه الله، ولطلب ما عنده، فما لكم تمنون بها وتنفقون الخبيث الذي لا يوجه مثله إلى الله تعالى(١).

قال الشوكاني: بين تعالى أن النفقة المعتد بها المقبولة إنما هي ما كان ابتغاء وجه الله سبحانه: أي: لابتغاء وجه الله.(٢) **(وَما تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغاءَ وَجْهِ اللَّهِ)** نفي في معنى النهي. أي فلا تستطيلوا به على الناس ولا تراؤوا به.(٣)

وفي الحديث عن سليمان بن يسار(٤)، قال: تفرق الناس عن أبي هريرة، فقال له

---

(١) السراج المنير ١/١٨٢.

(٢) فتح القدير للشوكاني ١/٣٣٦.

(٣) محاسن التأويل ٢/٢١١.

(٤) سُلَيْمَان بْن يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْن حزن وهو أخو عطاء بْن يسار، سَمِعَ ابْن عَبَّاس وأبا هُرَيْرَةَ وأم سَلَمَةَ، روى عَنْهُ الزُّهْرِيّ وَيَحْيَى بْن سَعِيد الْأَنْصَارِيّ، قَالَ علي: كنيته أَبُو أيوب ثقة فقيه ينظر (التاريخ الكبير للبخاري ٤/٤١ رقم ١٩٠١، الثقات للعجلي ١/٢٠٧ رقم ٦٢٠).

ناتل أهل الشام[1]: أيها الشيخ، حدثنا حديثا سمعته من رسول الله (ﷺ)، قال: نعم، سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: "إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم، وعلمه وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم، وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت، ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كله، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه، ثم ألقي في النار[2].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ البينة: ٥.

فما أمروا في سائر الشرائع إلا أن يعبدوا {**اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**} أي: قاصدين بجميع عباداتهم الظاهرة والباطنة وجه الله، وطلب الزلفى لديه، {**حُنَفَاءَ**} أي: معرضين [مائلين] عن سائر الأديان المخالفة لدين التوحيد. وخص الصلاة والزكاة [بالذكر] مع أنهما داخلان في قوله {**لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ**}

(١) (ناتل أهل الشام) وفي الرواية الأخرى فقال له ناتل الشامي وهو ناتل بن قيس الحزامي الشامي من أهل فلسطين وهو تابعي وكان أبوه صحابيا وكان ناتل كبير قومه (شرح النووي على مسلم ١٣/٥٠).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار ٣/١٥١٣ رقم ١٩٠٥.

لفضلهما وشرفهما، وكونهما العبادتين اللتين من قام بهما قام بجميع شرائع الدين.[١]

قال الإمام الغزالي[٢] (رحمه الله): على المرء أن يصلح نيته في الأخذ والترك والإنفاق والإمساك فيأخذ ما يأخذ ليستعين به على العبادة ويترك ما يترك زهداً فيه واستحقاراً له إذا فعل ذلك لم يضره وجود المال ولذلك قال علي (رضي الله عنه) لو أن رجلاً أخذ جميع ما في الأرض وأراد به وجه الله تعالى فهو زاهد ولو أنه ترك الجميع ولم يرد به وجه الله تعالى فليس بزاهد.[٣]

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ ﴾ الإنسان: ٨ – ٩

{وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ} أي رغم حبهم للطعام، وميلهم إليه، وحاجتهم له. أو «على حبه»: في سبيل حبه تعالى، والتقرب إليه قائلين لمن يطعمونهم **{إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ}** أي ابتغاء مرضاته، وطلب ثوابه لم يقولوا ذلك وإنما علمه الله تعالى من ضمائرهم وسرائرهم؛ فأثنى عليهم به.[٤]

---

(١) تفسير السعدي ٩٣١/١.

(٢) الغزالي – محمد بن محمد أبو حامد الطوسي المعروف بالغزالي الفقيه الشافعي كان إماما في علم الفقه مذهبا وخلافا وفي أصول الديانات والفقه وسمع صحيح البخاري من أبي سهل محمد بن عبيد الله الحفصي وولي التدريس بالمدرسة النظامية ببغداد ثم خرج إلى الشام زائرا لبيت المقدس فقدم دمشق سنة تسع وثمانين وأربعمائة وأقام بها مدة وبلغني أنه صنف بها بعض مصنفاته ثم رجع إلى بغداد ومضى إلى خراسان ودرس مدة بطوس ثم ترك التدريس والمناظرة واشتغل بالعبادة، تُغْنِي شُهْرَةُ مَكَانَتِهِ عَنْ تَعْرِيفِهِ وَصِفَتِهِ، كَانَ عَالِمًا غَيْرَ أَنَّهُ مَالَ إِلَى الْوَعْظِ وَشُهْرَتِهِ، وفاته عام ٥٠٥ (تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٠١/٥٥، تاريخ أربل ٣٣/١، طبقات الشافعية ٢٤٩/١).

(٣) إحياء علوم الدين أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) ٢٦٤/٣ ط: دار المعرفة – بيروت.

(٤) أوضح التفاسير ٧٢٤/١.

وهذا دليل على أنه يجب على المنفق أن يخلص نيته لله (ﷻ) وألا يبالي أقال الناس أنه جواد أوسخي أو ما أشبه ذلك لا يهمه هذا الأمر، لا يهمه إلا رضا الله (ﷻ).

وقد اشترط القرآن لكي تكون عملية الإنفاق فاعلة وناجحة وذات آثار إيجابية، أن تكون في سبيل الله، فمهما كان نوع الإنفاق فإن مجمل آيات القرآن تأمر بأن يكون في سبيل الله لا في سبيل غرض آخر، فإذا كان الإنفاق الخيري من أجل التفاخر والاستعلاء فهو ليس في سبيل الله؛ لأنه يؤدي إلى نشر الأحقاد وتفسخ العلاقات الاجتماعية.

وهناك من يظنون بأنفسهم الإخلاص وقصد الخير في الإنفاق، ولو كلف أحد منهم أن ينفق دينارا على مسكين لم تسمح نفسه بذلك؛ لأن حب المدح مستكن في باطنه فلا ثواب له من عمله.

٢- **ترك المنّ والأذى:** أيضا من الآداب التي ينبغي مراعاتها ترك المن والأذى والمن هو إزعاج المحسن إليه من المحسن بما يذكر- بمناسبة أو بغير مناسبة- من إحسانه إليه وفضله عليه، يريد بذلك استصغاره وامتهانه، على حين يبتغي لنفسه تفاخرا وتعاليا.

أمّا الأذى؛ فهو السبّ والتشكّي والتطاول، ويتوافق هذا الأدب وهو ترك المن والأذى مع فطرة الله التي فطر عليها النفس الإنسانية من العزّة والكرامة، والتي تأبى أن يقترن العطاء لها بمنٍّ أو أذى.

قال الراغب: الأذى: ما يصل إلى الحيوان من الضرر إمّا في نفسه أو جسمه أو تبعاته دنيوياً كان أو أخروياً.(١)

(١) المفردات في غريب القران ٧١/١.

ثم قال تعالى: "**يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى**" أي لاتمتنوا بما أعطيتم وتعتدوا به وكأنكم تقصدون ذلك.

والأذى: أن يوبخ المعطى وهذان يبطلان الصدقة كما تبطل صدقة المنافق الذي يعطي رياء ليوهم أنه مؤمن.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ البقرة: ٢٦٤ ينهى عباده تعالى لطفا بهم ورحمة عن إبطال صدقاتهم بالمنّ والأذى ففيه أن المنّ والأذى يبطل الصدقة،

وقوله: {كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر} أي: أنتم وإن قصدتم بذلك وجه الله في ابتداء الأمر، فإن المنة والأذى مبطلان لأعمالكم، فتصير أعمالكم بمنزلة الذي يعمل لمراءاة الناس ولا يريد به الله والدار الآخرة، فهذا لا شك أن عمله من أصله مردود، لأن شرط العمل أن يكون لله وحده وهذا في الحقيقة عمل للناس لا لله، فأعماله باطلة وسعيه غير مشكور، فمثله المطابق لحاله **{كمثل صفوان}** وهو الحجر الأملس الشديد **{عليه تراب فأصابه وابل}** أي: مطر غزير **{فتركه صلدا}** أي: ليس عليه شيء من التراب، فكذلك حال هذا المرائي، قلبه غليظ قاس بمنزلة الصفوان، وصدقته ونحوها من أعماله بمنزلة التراب الذي على الصفوان، إذا رآه الجاهل بحاله ظن أنه أرض زكية قابلة للنبات، فإذا انكشفت حقيقة حاله زال ذلك التراب وتبين أن عمله بمنزلة السراب، وأن قلبه غير صالح لنبات الزرع وزكائه عليه، بل الرياء الذي فيه والإرادات الخبيثة تمنع من انتفاعه بشيء من عمله، فلهذا {لا يقدرون على شيء} من أعمالهم التي اكتسبوها، لأنهم وضعوها في غير موضعها وجعلوها لمخلوق مثلهم، لا يملك لهم ضرا ولا نفعا وانصرفوا عن

(١) معاني القرآن للنحاس ١/٢٩٠.

عبادة من تنفعهم عبادته، فصرف الله قلوبهم عن الهداية، فلهذا قال: {**والله لا يهدي القوم الكافرين**}.[1]

يقول د. عبد الكريم الخطيب: قوله تعالى: «**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذى**» تنبيه للمؤمنين الذين يغرسون في مغارس الخير، من أن تسطو على هذا الغرس آفة فتذهب به، ويضيع أجرهم الذي كانوا يرجونه عند الله. فالمنّ أذّى جارح قد يصيب الإنسان في مقاتله.. ولهذا كان هو الآفة التي تأكل الصدقة كما تأكل النار الحطب، إذ قد استوفى به صاحبها حقّه من المتصدق عليه، حين أحسن أولا، ثم أساء ثانيا.. فذهبت إساءته بإحسانه[2].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ البقرة: ٢٦٢ الإنفاق في سبيل الله، سبيل النفع العام، يثمر ثمراته من الخير العميم؛ لأن العطاء المادي ينتج نتائجه من معونة في الجهاد، وسد للثغور، ومنع للأذى، ودفع للكرب، ولكن المنفق لَا يستحق ثواب الإنفاق إلا إذا كان طيب النفس في عطائه لَا يُرَنِّقه[3] من ولا أذى ولا رياء؛ فالصدقة تنتج آثارها في الجماعة حتما، مهما تكن نية صاحبها، ولكن صاحبها لَا ينال أجر المنفق إلا إذا خلصت نفسه من هذه العناصر الثلاثة: المن، والأذى، والرياء؛ فإن النتائج للأعمال، أما الثواب فللنيات؛ كما قال (ﷺ): "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى"[4] .....ولماذا كان المن والأذى

---

(١) تفسير السعدي ١/١١٣.

(٢) التفسير القرآني للقرآن ٢/٣٣٧.

(٣) يرنقه من رنق الماء كدر ينظر (تاج العروس٢٥/٣٦٧، مختار الصحاح ١/١٢٩ مادة (ر ن ق).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله (ﷺ)؟ ١/٦ رقم ١.

مانعين للأجر؛ لأن الأجر هو جزاء من الله، فمن تصدق يبتغي وجه الله فله ثوابه، ومن مَنَّ أو آذي فقد قصد غير وجه الله فليس له أن يطلب ثوابه.(١)

هذا الأدب يتفق مع ما فطر الله تعالى عليه النفس الإنسانية من العزة والكرامة فالنفس ترفض أن يكون العطاء مقرونا بشيء يخدش الكرامة ويجرح المشاعر ويشعر النفس بالذل والهوان.

وفي الحديث عن أبي ذر، عن النبي (ﷺ) قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم» قال: فقرأها رسول الله (ﷺ) ثلاث مرارا، قال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: «المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»(٢).

وذلك أن الإنسان إذا أعطى أحدا من الناس عطاء، إن كان صدقة فقد أعطاها لله (ﷻ) وإن كان إحسانا فالإحسان مطلوب، فإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يمن بالعطية، فيقول: أنا أعطيتك كذا أنا أعطيتك كذا سواء قاله في مواجهته أو في غير مواجهته، مثل أن يقول بين الناس أعطيت فلانا كذا، وأعطيت فلانا كذا ليمن بذلك عليه، ثم استدل المؤلف لذلك بقوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى فدل هذا على أن الإنسان إذا من فإن الصدقة تبطل ولا ثواب له فيها وهو من كبائر الذنوب، وقال تعالى: {الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون} ثم ذكر حديث أبي ذر (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم

(١) زهرة التفاسير ٢/٩٧٥ باختصار.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وتنفيق السلعة بالحلف، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ١/١٠٢ رقم ١٠٦.

ولهم عذاب أليم المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب. المسبل: يعني الذي يجر إزاره أو قميصه خيلاء وتبخترا، فهذا له هذا العقاب الشديد، لا يكلمه الله يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم. والمنان: المنان بما أعطى إذا أعطى أحدا شيئا صار يمن به. والمنفق لسلعته بالحلف الكاذب: يعني الذي يحلف على السلعة حلفا كاذبا لأجل أن تزيد قيمتها، هذا أيضا من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم(١).

٣- **تحرّي الإنفاق من المال الطيّب**؛ أيضا من آداب الإنفاق حيث لا يقبل الله -تعالى- من المنفق إلّا طيبّاً، وأمر الله المنفقين بذلك؛ أيّ الإنفاق من المال الطيّب والمحبّب للنفس. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾** ﴾ البقرة: ٢٦٧ {**يا أيها الذين آمنوا أَنفِقُواْ مِن طيبات مَا كَسَبْتُمْ**} من جياد كسبكم.(٢).

(أضاف سبحانه الكسب إليهم، وإن كان هو الخالق لأفعالهم، لأنه فعلهم القائم بهم، وأسند الإخراج إليه لأنه ليس فعلا لهم، ولا هو مقدورا لهم، فأضاف مقدورهم إليهم وأضاف مفعوله الذي لا قدرة عليه إليه، ففي ضمنه الرد على من سوى بين النوعين وسلب قدرة العبد وفعله وتأثيره عنه بالكلية، وخص سبحانه هذين النوعين وهما الخارج من الأرض والحاصل بكسب التجارة دون غيرهما من المواشي: إما بحسب الواقع فإنهما كانا أغلب أموال القوم إذ ذاك، فإن المهاجرين كانوا أصحاب تجارة وكسب، والأنصار كانوا أصحاب حرث وزرع. فخص هذين النوعين بالذكر لحاجتهم إلى بيان حكمهما وعموم

(١) شرح رياض الصالحين ٦/٢٧٧.

(٢) تفسير النسقي ١/٢٢٠.

وجودهما، وإما لأنهما أصول الأموال وما عداهما فعنهما يكون ومنهما ينشأ فإن الكسب يدخل فيه التجارات كلها على اختلاف أصنافها وأنواعها من الملابس والمطاعم والرقيق والحيوانات والآلات والأمتعة وسائر ما تتعلق به التجارة، والخارج من الأرض يتناول حبها وثمارها وركازها ومعدنها، وهذان هما أصول الأموال وأغلبها على أهل الأرض، فكان ذكرهما أهم. ثم قال: وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ فنهى سبحانه عن قصد إخراج الرديء، كما هو عادة أكثر النفوس: تمسك الجيد لها وتخرج الرديء للفقير.(١)

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ آل عمران: ٩٢ <

(لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ) أي لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير، أو لن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة والرضى والجنة. **(حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)** أي من المال، أو ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس، والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله. روي (أنها لما نزلت جاء أبو طلحة فقال: يا رسول الله إن أحب أموالي إلي بيرحاء فضعها حيث أراك الله، فقال: بخ بخ ذاك مال رابح أو رائح، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين(٢) وذلك يدل على أن إنفاق أحب الأموال على أقرب الأقارب أفضل، وأن الآية تعم الإنفاق الواجب والمستحب.. **(وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ)** أي من أي شيء محبوب أو غيره ومن لبيان ما. **(فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)** فيجازيكم بحسبه.(٣)

---

(١) التفسير القيم ١٦٩/١.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الزكاة على الأقارب ١١٩/٢ رقم ١٤٦١، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين ٦٩٣/٢.

(٣) تفسير البيضاوي ٢٨/٢ باختصار.

ويجب على المسلم هنا أن يخرج الصدقة عن طيب نفس ابتغاء مرضاة الله.. يقول الحق سبحانه: «الذي يؤتي ماله يتزكى. وما لأحد عنده من نعمة تجزى. إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى. ولسوف يرضى»، كما يقول (ﷺ) "من أدى زكاة ماله طيبة بها نفسه يريد بها وجه الله والدار الآخرة ثم لم يغيب منها شيئا وأقام الصلاة وآتى الزكاة فتعدى عليه الحق فأخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد"[1] <

٤- **الاعتدال في الإنفاق**؛ فلا يقتر أو يبخل في النفقة، ولا يسرف ويتجاوز الاعتدال فيها، فالمال أمانةٌ عند صاحبه، رزقه الله إيّاه ليتعامل معه وفق منهجٍ ربانيٍّ.

قال الله تعالى مادحا عباده المؤمنين قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾ الفرقان:٦٧ وصف سبحانه عباد الرحمن بثمانية صفات الرابعة: في قوله {**والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا**} في إنفاقهم فيتجاوزوا الحد المطلوب منهم، ولم يقتروا فيقصروا في الواجب عليهم وكان إنفاقهم بين الإسراف والتقتير قواماً أي عدلاً وسطاً.[2]

٥- **إخفاء الصدقة** من آداب الانفاق قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٢٧١ ﴾ البقرة: ٢٧١ <

أي إن تظهروا الصدقات فنعم شيئا إبداؤها. لأنه يرفع التهمة ويدعو له كل من يسمع من محتاج وغيره ويفيد اتباع الناس إياه وَإِنْ تُخْفُوها أي تسرّوها مخافة الرياء، وسترا لعار الفقراء وَتُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ أي من

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب فصل في الشهيد باب ذكر تفضل الله (ﷻ) على من قتل من أجل ماله إذا تعدي عليه بكتبة الشهادة لـه ٤٦٦/٧ رقـم ٣١٩٣ قـال الـشيخ الألباني: صحيح (السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ٣٢٦/٦ رقم ٢٦٥٥.

(٢) أيسر التفاسير ٦٢٩/٣.

العلانية. لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص الذي هو روح العبادات **(وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ)** ذنوبكم بقدر صدقاتكم **(وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)** ترغيب في الإسرار.(١)

قال الشيخ السعدي (رحمه الله): وفي قوله: **{وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ}** فائدة لطيفة، وهو أن إخفاءها خير من إظهارها، إذا أعطيت للفقير. فأما إذا صرفت في مشروع خيري، لم يكن في الآية، ما يدل على فضيلة إخفائها، بل هنا قواعد الشرع، تدل على مراعاة المصلحة، فربما كان الإظهار خيرا، لحصول الأسوة والاقتداء، وتنشيط النفوس على أعمال الخير.(٢)

وفي الحديث عن أبي هريرة، عن النبي (ﷺ)، **قال:** "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله، ورجل ذكر الله خاليا، ففاضت عيناه"(٣).

فالرجل المتصدق في الخفاء يظله الله تعالى في ظل عرشه يوم القيامة يوم تدنو الشمس من الرؤوس فهو في ظل الرحمن جزاء عمله.

٦- البعد عن الرياء وطلب الثناء

من آداب الإنفاق البعد عن الرياء فإنه ربما يكون في جواره أو بلده فقراء وصرف المال إليهم أهم وأفضل وأولى من الصرف إلى بناء المساجد وزينتها.(٤)

---

(١) محاسن التأويل ٢/٢١٠.

(٢) تفسير السعدي ١/٩٥٨.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة ٢/٧١٥ رقم ١٠٣٠.

(٤) إحياء علوم الدين ٣/٤٠٨.

فلتر عزيزي القارئ كيف يجب أن يكون الإنفاق فعندما أمر الله تعالى بالإنفاق لم يتركه للمرء يتصرف كيفما يشاء وإنما وضع له ضوابط وقواعد لكي يؤتي ثماره فسبحان من كان هذا قضاؤه.

المبحث الرابع

ضوابط الإنفاق في القرآن والشريعة الإسلامية

يُعَدّ حفظ المال أحد الضروريات الخمس، ويُقصَد به: صيانته، وحِفظه من التلف، والضياع، والنقصان والسّعي في نمائه، وزيادته، وفي سبيل تحقيق ذلك حَثّت الشريعة الإسلامية على العمل، والسّعي في سبيل الرزق، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴾ الملك: ١٥. كما نهت الشريعة عن التبذير في المال، والإسراف في إنفاقه وقد وضع القران الكريم ضوابط للإنفاق لكي يؤتي ثماره المرجوة.

وأولها: الاعتدال والوسطية

أوجب الإسلام الاعتدال في النفقة لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ الإسراء: ٢٩ فلا يكون التقتير مقبولاً لما يترتب عليه من اكتناز الثروات الضخمة الذي يحول بدوره دون توفر نشاط تداول الأموال، الذي هو أمر ضروري لانتعاش الحياة الاقتصادية في كل مجتمع، فحبس المال تعطيل لوظيفته في توسيع ميادين الإنتاج وتهيئة وسائل العمل للعاملين، قال الله (ﷻ): ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ ﴾ التوبة: ٣٤.

ومن موجبات الاعتدال والوسطية (النهي عن الإسراف والتبذير)

وكذلك يحرم الإسلام الإسراف وتبذير الأموال من دون وجه مشروع أو يؤدي إلى الضرر ولو في سبيل الخير، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴾ الإسراء: ٢٧ فالتبذير طريق الفقر الذي يصبح به المبذر في النهاية عالة على المجتمع، مما ينذر بمخاطر اجتماعية سيئة،

فضلاً عن أن التبذير سبيل لغرس الأحقاد والبغضاء بين الناس والمحرومين، وهكذا أوضح الإسلام مبدأ سياسة الاعتدال في الاستهلاك والادخار، فقال الله سبحانه: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ الأعراف: ٣١.(١)

ثانيها: الإنفاق في الطيبات وتجنب الخبائث

أمرنا الله (ﷻ) أن يكون الإنفاق في مجال الطيبات، فقد قال الله (ﷻ): ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ الأعراف: ١٥٧ وقال الله (ﷻ): ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾الأعراف: ٣٢.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (ﷺ) "أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا.(٢)

فلا يصح إنفاق المال في شراء السلع الخبيثة مثل: الدخان ومشتقاته والخمور ومشتقاتها وغيرها مما يغضب الله سبحانه.

وقد أمرنا الله (ﷻ) بالإنفاق من الطيب من الأموال والثمار، شكراً لله على سهولة تحصيله، وتطهيراً للأموال، وتزكية للنفوس، وأداء لحقوق العباد، ومواساة للفقراء والمساكين، ونهانا من الإنفاق من الرديء ومن الخبيث من الأموال والمطاعم؛ لأنه غني عنا وعن صدقاتنا وأعمالنا، ونفع ذلك عائد علينا كما قال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ البقرة: ٢٧١ ومع هذا فهو حميد على ما يأمر به من الأوامر الحميدة والأخلاق الكريمة، فعلينا أن نمتثل أوامره؛ لأنها قوت القلوب، وحياة النفوس، ونعيم الأرواح.(٣)

---

(١) الفقه الإسلامي وأدلته ٤٩٨٤/٧.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ٧٠٣/٢ رقم ١٠١٥.

(٣) موسوعة فقه القلوب ٢٤٦٧/٣.

ثالثها: منع إنفاق المال في الوجوه غير المشروعة، والحث على إنفاقه في سبل الخير.

وذلك مبني على قاعدة من أهم قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي وهي أن المال مال الله وأن الفرد مستخلف فيه ووكيل قال تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ الحديد: ٧، ﴿ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ ﴾ النور: ٣٣ ومن ثم كان على صاحب المال أن يتصرف في ماله في حدود ما رسمه له الشرع، فلا يجوز أن يفتن بالمال فيطغى بسببه لأن ذلك عامل فساد ودمار قال تعالى: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ الإسراء: ١٦ ولا يجوز له أن يبذر في غير طائل قال تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ الإسراء: ٢٦-٢٧[1]

رابعها: مراعاة الأولويات في الإنفاق

لقد وضع فقهاء المسلمين أولويات يجب الالتزام بها في كل شئون حياة المسلم، ومنها الإنفاق في شراء حاجياته، وهذه الأولويات هي:

(١) **الضروريات:** فمعناها: أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج، كالمأكل والمشرب والملبس.

(٢) **الحاجيات:** فمعناها: أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع التضيق؛ كالرخص، وإباحة الصيد، والتمتع بالطيبات مما هو حلال. ويقصد بها ما ينفقه الفرد على ما يحتاجه لجعل الحياة أكثر ميسرة، وتخفف من المشاق، ولا يجب الإنفاق على الحاجيات إلا بعد استيفاء الضروريات.

(١) مقاصد الشريعة الإسلامية ٣١/١.

(٣) **التحسينات:** ومعناها: الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحات؛ كإزالة النجاسة، وستر العورة، وأخذ الزينة" "ماء". وتتمثل في بنود النفقات التي تجعل حياة الفرد رغدة طيبة، ولا يجب الإنفاق على التحسينات إلا بعد استيفاء الضروريات والحاجيات.(١)

ومن ثَمَّ يجب الالتزام بهذه الأولويات عند الإنفاق لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، ومما يؤسف له في هذه الأيام أن الأفراد والحكومات ينفقون الأموال على الترف والكماليات، في الوقت الذين يعانون من نقص في الضروريات والحاجيات، وهذا ما يطلق عليه السَّفَه، ويكون من نتيجته محق البركة، وحدوث العديد من المشكلات.

(١) الموافقات للشاطبي ٢٠/١، الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) ٢٠/١ المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ط/دار ابن عفان ط/الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ينظر نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي أحمد الريسوني ٣١٩/١ ط: الدار العالمية للكتاب الإسلامي ط: الثانية – ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م ، خبر الواحد وحجيته لـ: أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي ص ٨٨ ط: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط: الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م ، ينظر الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ (تحريرٌ لمسائِله ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّة) ل: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ١٠٠٥/٣ ط/: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م، ينظر تيسيرُ علم أصول الفقه عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي ص ٣٣٤ ط/مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ط: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م، ينظر علم المقاصد الشرعية ل : نور الدين بن مختار الخادمي ص ٨٧ ط: مكتبة العبيكان ط: الأولى ١٤٢١هـ– ٢٠٠١م.

خامسها: ومن ضوابط الإنفاق أيضا

أن نهانا عن إتيان الأموال السفهاء حتى لا يضيع المال، وفي المقابل يقوم القائم على أموالهم بحفظها ورعايتها، والإنفاق عليهم منها، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ النساء:٥

وقوله تعالى: {**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا**} السفهاء: جمع "سفيه" وهو: من لا يحسن التصرف في المال، إما لعدم عقله كالمجنون والمعتوه، ونحوهما، وإما لعدم رشده كالصغير وغير الرشيد. فنهى الله الأولياء أن يؤتوا هؤلاء أموالهم خشية إفسادها وإتلافها، لأن الله جعل الأموال قياما لعباده في مصالح دينهم ودنياهم، وهؤلاء لا يحسنون القيام عليها وحفظها، فأمر الولي ألا يؤتيهم إياها، بل يرزقهم منها ويكسوهم، ويبذل منها ما يتعلق بضروراتهم وحاجاتهم الدينية والدنيوية، وأن يقولوا لهم قولا معروفا، بأن يعدوهم -إذا طلبوها- أنهم سيدفعونها لهم بعد رشدهم، ونحو ذلك، ويلطفوا لهم في الأقوال جبرًا لخواطرهم[1].

(١) تفسير السعدي ١/١٦٤.

المبحث الخامس

عقوبة البخل عن الإنفاق

ومن بخل عن الإنفاق في سبيل الله، فإنما يمنع عن نفسه الأجر والثواب ببخله، وإذا بخل المسلمون بالإنفاق في سبيل الله تغلب العدو عليهم، وقهرهم أهل الباطل، وذهب عزهم وأموالهم وربما أنفسهم. ووفق منطق القرآن، إذا لم يستجب الإنسان لأمر الله في الإنفاق وفي غيره، فإن سلطة الإلزام هي العاقبة التي ستقع على عواتق المخالفين المعاندين وقد ذكر الله (ﷻ) عقوبة البخل عن الإنفاق ومنعه وبين أنه

١ – أمارة من أمارات النفاق:

فقد جعل الله من صفات المنافقين كراهيتهم للإنفاق في سبيل الله، وإذا أنفقوا أنفقوا من غير انشراح صدر؛ لعدم إيمانهم، فهم ينفقونها حسرة، ولا يرجون عليها ثواباً فلذلك يكرهون الإنفاق كما قال سبحانه: ﴿ **وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ** ﴾ التوبة: ٥٤ وفى قوله تعالى: «**وَما مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقاتُهُمْ**» تحريض لهؤلاء المنافقين على التخلص من هذا النفاق الذي يقف لهم بالمرصاد على طريق الوصول إلى الله بما يقدّمون من أعمال: «**وَما مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ..**» فالمفروض في كل من يعمل عملاً أن يجنى ثمرته.. وهؤلاء المنافقون يعملون أعمالا كان من شأنها أن تثمر ثمرا طيبا.. ولكن هناك آفة خطيرة تتسلط على هذه الأعمال، فتأتى عليها، قبل أن تزهر أو تثمر.. وهذه الآفة هي النفاق.. فإذا كان بالمنافقين حاجة إلى أعمالهم تلك، وإلى الثمرة المرجوّة منها، فعليهم أن يحاربوا هذا النفاق، الذي يمنعهم أن ينالوا ثمرا مما يعملون.[١]

(١) التفسير القرآني للقرآن ٧٩٧/٥.

٢- رسوخ النفاق في قلوبهم إلى يوم لقائه:

جعل الله عاقبة منعهم وبخلهم عن الإنفاق ليست علامة على نفاقهم فحسب بل دليل رسوخ النفاق في قلوبهم إلى يوم لقائه: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ التوبة: ٧٥ – ٧٧ أي فلما رزقهم الله – أي المنافقين – بخلوا به وتولوا وهم معرضون، أي بخلوا في الإنفاق ونقضوا العهد وأعرضوا عن طاعة الله ورسوله {فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ.

(فأعقبهم نفاقا في قلوبهم يقال: أعقبه الشيء إذا جعله عاقبة أمره وثمرته أي: فأعقبهم الله تعالى، أو أعقبهم ذلك البخل وتولي الإعراض، بعد العهد الموثق بأوكد الأيمان، نفاقا راسخا في قلوبهم متمكنا منها ملازما لها: إلى يوم يلقونه للحساب في الآخرة؛ لأنه بلغ المنتهى الذي لا رجاء معه في التوبة. ذلك بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فذكر سببين هما أخص صفات المنافقين، وأظهر الآيات الدالة على نفاقهم: إخلاف الوعد، والكذب، فكيف إذا كان الوعد لله تعالى مع العهد والقسم، وقد عبر عن إخلافهم الوعد بالفعل الماضي؛ لأنه في حادثة وقعت، وعبر عن كذبهم بصيغة المضارع الدالة على الاستمرار؛ لأن ذلك شأنهم الدائم الذي هو أخص لوازم النفاق فالمنافق مضطر إلى الكذب في كل وقت؛ لأن ظاهره يخالف باطنه، ولابد له من كتمان ما في باطنه، وإظهار خلافه دائما لئلا يظهر فيفتضح ويعاقب، ولا يحصل ذلك إلا بالكذب. وإسناد إعقابهم النفاق إلى الله تعالى أو إلى البخل والتولي عن الطاعة قولان للمفسرين مآلهما واحد، إلا أن الثاني آدب. وذلك أن سنته تعالى في البشر أن العمل بما يقتضيه النفاق يمكن النفاق ويقويه في القلب. كما أن العمل

بمقتضى الإيمان يزيده قوة ورسوخا في النفس، وهكذا جميع صفات النفس وأخلاقها وعقائدها، تقوي وترسخ العمل الذي يصدر عنها(١).

٢- **عدمُ توفيقه لفعل الخير**، ممَّا يؤول به إلى شَرِّ الدنيا والآخرة والعسرى لمن ترك الإنفاق ﴿ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسۡتَغۡنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ ۝١٠ وَمَا يُغۡنِي عَنۡهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ۝١١ ﴾ الليل: ٨ – ١١ فأما من بخل بماله، واستغنى عن ربه، وكذب بالجنة، أو بلا إله إلا الله {فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى}؛ أي يعسر الله عليه أسباب الخير والصلاح ولا ينفعه ماله إذا هلك وهو في نار جهنم.

{وأمّا مَن بَخِلَ} بماله، فلم يبذله في سبيل الخير، {واستغنَى} أي: زهد فيما عند الله تعالى، كأنه مستغنٍ عنه فلم يتقه، أو: استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الآخرة، {وكذّب بالحُسنى} أي: بالخصلة الحسنى، على ما ذكر من معانيها، {فسنُيَسّره للعُسرى} أي: للخصلة المؤدّية إلى العسر والشدة، كدخول النار ومقدماته، لاختياره لها.(٢)

٣- **البخل عن الإنفاق شر** يقول الله تعالى: ﴿ وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ هُوَ خَيۡرٗا لَّهُمۖ بَلۡ هُوَ شَرّٞ لَّهُمۡۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ﴾ آل عمران: ١٨٠ حيث يجعل الله للبخيل مما بخل به طوقًا حول عنقه، فكلما منع البخيل نفسه من العطاء ازداد الطوق ثقلًا. فاللهُ تعالى يعاقب البخلاء يوم القيامة بأموالهم التي امتنعوا عن إنفاقها في سبيل الله، فَتَتَمَثَّل أموالهم على صورة حيَّات وأفاع تطوِّق أعناقَهم، ويأتيهم الشرُّ من حيث كان يرجون الخير، وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ): "مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ

(١) تفسير المنار ٤٨٢/١٠.

(٢) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ٣١٣/٧.

زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ – يَعْنِي شِدْقَيْهِ – ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**﴾[1].

٤- **استخلاف الله تعالى للبخلاء بقوم آخرين يكونون أطوع لله منهم**، ثم لا يكونون أمثالهم في البخل عن الإنفاق، بل يكونوا كرماء أسخياء لقوله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ وَأَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ محمد: ٣٨

يقول الشيخ القاسمي[2] (رحمه الله): (ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي في جهاد أعدائه، ونصرة دينه (فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ) أي بالنفقة فيه. (وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّما يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ) أي يمسكه عنها، لأنه يحرمها الأجر، ويكسبها الوزر وَاللَّهُ الْغَنِيُّ أي: عن كل ما سواه، وكلّ شيء فقير إليه. ولهذا قال سبحانه: **(وَأَنْتُمُ الْفُقَراءُ)** أي بالذات إليه. فوصفه بالغنى وصف لازم له، ووصف الخلق بالفقر وصف لازم لهم، لا ينفكون عنه، أي وإذا كان كذلك، فإنما حضكم في النفقة في سبيله ليكسبكم بذلك، الجزيل من ثوابه.[3]

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب تفسير القران باب (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم، بل هو شر لهم، سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة، ولله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير) ٣٦/٦ رقم ٤٥٦٥.

(٢) القاسمي (١٢٨٣ – ١٣٣٢هـ = ١٨٦٦ – ١٩١٤م) جمال الدين (أو محمد جمال الدين) بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط: إمام الشام في عصره، علما بالدين، وتضلعا من فنون الأدب. مولده ووفاته في دمشق (الأعلام ١٣٤/٢، معجم المؤلفين ١٥٧/٣.

(٣) محاسن التأويل ٤٨٠/٨.

٥- **العذاب الأليم والخزي في الآخرة:** هيأه الله للجاحدين بنعمة الله ممن بخلوا، وأمروا الناس بالبخل، وأخفوا ما عندهم من المال والغنى ﴿ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾ النساء: ٣٧ <

(الذين يبخلون) البخل المذموم في الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله، وهؤلاء المذكورون في هذه الآية ضموا إلى ما وقعوا فيه من البخل الذي هو أشر خصال الشر، ما هو أقبح منه وأدل على سقوط نفس فاعله وبلوغه في الرذالة إلى غايتها وهو أنهم مع بخلهم بأموالهم وبما منحوا به وكتمهم لما أنعم الله به عليهم من فضله (يأمرون الناس بالبخل) كأنهم يجدون في صدورهم من جود غيرهم بماله حرجاً ومضاضة، فلا كثر الله في عباده من أمثالكم. هذه أموالكم قد بخلتم بها لكونكم تظنون انتقاصها بإخراج بعضها في مواضعه فما بالكم بخلتم بأموال غيركم مع أنه لا يلحقكم في ذلك ضرر، وهل هذا إلا غاية اللؤم ونهاية الحمق والرقاعة وقبح الطباع وسوء الاختيار، وقد قيل إن المراد بهذه الآية اليهود فإنهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال، وكتمان ما أنزل الله في التوراة، .....**(ويكتمون ما آتاهم الله من فضله)** من صفة محمد أو من العلم أو الغنى، قيل المراد بها المنافقون ولا يخفى أن اللفظ أوسع من ذلك وأكثر شمولاً وأعم فائدة **(وأعتدنا للكافرين)** يعني الجاحدين لنعمة الله عليهم **(عذاباً مهيناً)** في الآخرة.(١)

﴿ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِۗ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ﴾ الحديد: ٢٤ أي فإن الله مستغن عنه وعن إنفاقه، محمود في ذاته وصفاته لا يضره الإعراض عن شكره، ولا تنفعه طاعة الطائعين وفيه وعيد وتهديد {**الذين يَبْخَلُونَ**} خبر

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن ١١٨/٣.

مبتدأ محذوف أو بدل من كل مختال فخور كأن قال لا يحب الذين يبخلون يريد الذين يفرحون الفرح المطغي إذا رزقوا مالاً وحظاً من الدنيا فلحبهم له وعزته عندهم يبخلون به **{وَيَأْمُرُونَ الناس بالبخل}** ويحضون غيرهم على البخل ويرغبونهم في الإمساك **{وَمَن يَتَوَلَّ}** يعرض عن الإنفاق أو عن أوامر الله ونواهيه ولم ينته عما نهى عنه من الأسى على الفائت والفرح بالآتي **{فَإِنَّ الله هُوَ الغنى}** عن جميع المخلوقات فكيف عنه {الحميد} في أفعاله(١).

عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، أنه سمع رسول الله (ﷺ) يقول: «مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما، فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفرت على جلده، حتى تخفي بنانه وتعفو أثره، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت كل حلقة مكانها، فهو يوسعها ولا تتسع»(٢).

هذا المثل ضربه النبي (ﷺ) للجواد والبخيل، حيث شبههما برجلين أراد كل منهما أن يلبس درعًا يتحصن بها؛ إذ الدرع عندما يُلبس يقع على موضع الصدر إلى أن يُدخلَ لابسُها يديه في كمّيه ويرسل بقيتها إلى أسفل بدنه، فيستمر نزولا، فجعل النبي (ﷺ) مَثَلُ المُنفق مَثَلُ من لبس درعًا سابغة، فاسترسلت عليه

---

(١) تفسير النسفي ٤٤١/٣.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب مثل المتصدق والبخيل ١١٥/٢ رقم ١٤٤٣.

معنى ألفاظ الحديث: (ثديهما) جمع ثدي. (تراقيهما) جمع ترقوة وهي العظم البارز أعلى الصدر من رأس الكتف إلى ثغرة العنق. (سبغت) امتدت وغطت. (وفرت) كملت ونمت. (بنانه) أصابعه. (تعفو أثره) تمحو أثر مشيه. (لزقت كل حلقة مكانها) التصقت وضاقت عليه. والمعنى أن الجود الكريم إذا هم بالنفقة انشرح لذلك صدره وطاوعته يداه فامتدتا بالعطاء وأما البخيل فإذا حدث نفسه بالصدقة ضاق صدره وانقبضت يده. (فتح الباري لابن حجر ٣٠٦/٣).

حتى سترت جميع بدنه، وجعل البخيل مثل رجل يداه مربوطتان دون صدره، فإذا أراد لبس الدرع حالت يداه بينها وبين أن تمر إلى الأسفل على البدن، واجتمعت في عنقه فلزمت ترقوته، فكانت ثقلاً وشرًّا عليه من غير وقاية له وغير تحصين لبدنه. والمقصود من ذلك، أن الكريم إذا همَّ بالنفقة، انشرح صدره واتسع، وطاوعته يداه، فامتدتا بالعطاء؛ لذا فإن صدقته ونفقته تكفر ذنوبه وتمحوها، وبناء عليه فإن المنفق يستره الله بنفقته، ويستر عورته في الدنيا والآخرة، وأما البخيل فإن صدره يضيق وتنقبض يده عن الإنفاق، كمن لبس جُبّة إلى ثدييه، فيبقى مكشوفًا ظاهر العورة مفتضحًا في الدارين، حيث لا تطاوعه نفسه على البذل، فيبقى غير مكفر عنه الآثام، فيكون مُعرضًا للآفات والعذاب. ومن الحديث يظهر حرص البخيل على المال وعدم الرغبة في إنفاقه، وهذا أحد عوامل محقه وهلاكه؛ إذ يزداد حرص البخيل على المال، حتى يصل إلى درجة الشح المهلك، الذي يحمله على القتل واستحلال المحرمات، حيث إن في الامتناع عن الإنفاق هجرانًا وتقاطعًا، وهذا بدوره يؤدي إلى التشاجر والعداوة وسفك الدماء واستباحة المحارم من الفروج والأعراض والأموال وغيرها.[1]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»[2].

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣٠٩/٨، ينظر فتح الباري لابن حجر ٣٠٦/٣

(٢) أخرجه أبو داوود في سننه كتاب الزكاة باب في الشح ١٣٣/٢ رقم ١٦٩٨ قال الشيخ الألباني صحيح (صحيح الجامع الصغير وزياداته٥٢١/١ رقم ٢٦٧٨).

ومن أسوأ أصناف البخلاء أولئك الذين لا يقفُ بخلُهم عندَ أنفسهم، بل يَتَعَدّون ذلك ليصبحوا دُعاةً للبخل، فيأمرون النَّاس به، ويبخلون بمال غيرهم، فهُم كمن أبغض الجود حتى لا يحبون أن يُجَاد وهي النِّهاية في الحِرص والبخل، ولا يكتفون بذلك بل يتظاهرون بالحاجة والفقر والمسكنة مع الغنى واليسار، ويُخْفُون نِعَمَ الله التي أنعَمَ بها عليهم قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾ النساء: ٣٧ وهذا الكِتمان والإخفاء للنِّعم قد يقع منهم على وجهٍ يُوجِبُ الكفر، مثل أن يُظهر الشكاية عن الله تعالى ولا يرضى بقضائه وقدره، أو أن يكون من قبيل كفر النِّعمة لا الملّة، أو يكون التقدير: الذين يبخلون أعتدنا لهم عذاباً مهيناً، واعتدنا ذلك للكافرين أمثالهم.

{**الَّذِينَ يَبْخَلُونَ**} أي: يمنعون ما عليهم من الحقوق الواجبة. {**وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ**} بأقوالهم وأفعالهم {**وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**} أي: من العلم الذي يهتدي به الضالون ويسترشد به الجاهلون فيكتمونه عنهم، ويظهرون لهم من الباطل ما يحول بينهم وبين الحق. فجمعوا بين البخل بالمال والبخل بالعلم، وبين السعي في خسارة أنفسهم وخسارة غيرهم، وهذه هي صفات الكافرين، فلهذا قال تعالى: ﴿ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿٣٧﴾ ﴾ النساء: ٣٧ أي: كما تكبروا على عباد الله ومنعوا حقوقه وتسببوا في منع غيرهم من البخل وعدم الاهتداء، أهانهم بالعذاب الأليم والخزي الدائم.[1]

(١) تفسير السعدي ١/١٧٧.

المبحث السادس

أثر الإنفاق في إصلاح الفرد والمجتمع

أكد القرآن الكريم والسنة الشريفة على أهمية الإنفاق في سبيل الله وضرورته، وذلك لما له من أثر إيجابي فعال في بناء المجتمع الفاضل والقضاء على الفقر، وترجع أهمية الإنفاق إلى أنه من أبواب الخير العظيمة التي رغب فيها الإسلام؛ لكي يصبح المجتمع تكافليا يقوم على التراحم والتواصل والتواد والبر والترابط الأخوي والإنساني.

ولو نظرنا إلى أثر الإنفاق نجد أن الإنفاق ليس قاصرا على الصدقات الواجبة فحسب بل يشمل كل أنواع الإنفاق ومن ذلك الوقف الخيري الذي حث عليه الإسلام تحقيقا للتكافل الاجتماعي ومن ذلك:

سقيا الماء وحفر الآبار: ونجد ذلك واضحا جليا حيث إن الناس تحتاج إلى الماء ولا يستغنون عنه وقد جاء عن النبي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدًا، أَتَى النَّبِيَّ (ﷺ)، فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «الْمَاءُ».[1] أي الصدقة أعجب إليك (قال الماء) أي في ذلك الوقت لقلته بالمدينة يومئذ، أو على الدوام، لأنه أحوج الأشياء عادة قال الشيخ ملا علي القاري: إنما كان الماء أفضل، لأنه أعم نفعاً في الأمور الدينية والدنيوية خصوصاً في تلك البلاد الحارة ولذلك قال الله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِّنُحْيِۦَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴾ الفرقان: ٤٨ – ٤٩[2].

---

(١) أخرجه أبو داوود قي سننه كتاب الزكاة بَابٌ فِي فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ ١٢٩/٢ رقم ١٦٧٩، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٥٧٤/١ رقم ١٥١٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) مراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٣٤٦/٦ رقم ١٩٣٠، فيض القدير ٣٧/٢.

ومن آثار الإنفاق بناء المساجد والحث عليه: عن عثمان بن عفان، قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «من بنى لله مسجدا، بنى الله له مثله في الجنة»(١).

ويلحق ببناء المساجد بناء المدارس والمعاهد؛ لأن التعليم وجعل الفرد على قدر من العلم يؤهله لتحمل المسئولية ويرفع عنه الفقر.

ويلحق به بناء المستشفيات أيضا

ولا شك أن الحاجة للدواء حاجة مُلِّحَة, ببناء المستشفيات ودعمها بالأموال لشراء الأجهزة الطبية والأدوية العلاجية ومستلزمات الصيانة وغيرها لِخِدْمَة المرضى من الفقراء ويدخل كل ذلك في استحقاق الزكاة للنص عليه في المصارف الشرعية في قوله تعالى: {وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ} وسبيل الله في الآية يقصد به الطريق الموصل لمرضاة الله من الأعمال الخيرية التي تعود بالنفع على الأفراد والمجتمع، وكل ما يُنْفَقُ للمصلحة العامة المشروعة، والتي تعتمد على الأموال بالدرجة الأولى، ويدعم هذا التوجُّه في تفسير مصرف في سبيل الله أن المستشفيات الحكومية المجانية إنما تقوم على علاج المرضى الفقراء، وذوى الدخل المحدود؛ ولما كان المرضى من الفقراء فقد اجتمع في حقهم المصرفان، مصرف الفقراء، ومصرف سبيل الله، وهو ما نصت عليه الآية الكريمة ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة: ٦٠ قال الإمام البيضاوي (رحمه الله) في تفسير قوله تعالى " وفي سبيل الله "في بناء القناطر والمصانع.(٢)

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب المساجد والجماعات باب من بنى لله مسجدا ٢٤٣/١ رقم ٧٣٦ قال الألباني: صحيح.

(٢) تفسير البيضاوي ٨٦/٣.

ومن أثر الإنفاق في الإصلاح: إنشاء دور لرعاية المسنين والعجزة والقيام على مصالحهم ورعاية أمورهم فالإسلام أوجب احترام هؤلاء، قال رسول الله (ﷺ): «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا» وفي رواية أخرى «ويعرف حق كبيرنا[1].

إلى غير ذلك من الأحاديث، فهذه المرحلة العمرية جعلته محتاجا إلى غيره، وعاجزا عن القيام بشئونه فهل يتركه الإسلام؟

كلا إنه دين المودة والرحمة والبعد الإنساني في أسمى معانيه.

وقد صور القرآن الكريم المراحل التي يمر بها الإنسان والتي تبدأ بالطفولة وتنتهي بالشيخوخة والوفاة، وبين ما يكون في مرحلة الشيخوخة من وهن القوى وشيب الرأس وضعف القدرة على الحفظ والتذكر وقلة العلم. يقول الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّىٰكُمْ ۚ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ النحل: ٧٠.

و قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ ﴾ الروم: ٥٤.

ولئن عجز الإنسان الكبير عن القيام بواجباته، والمحافظة على ضروراته، فهذا لا يعني ضياعها. ومن هنا يظهر لنا أثر الإنفاق في الإصلاح إذ أن الإسلام قد عمل على حفظ تلك الحقوق للمسنين وصيانتها.. وألزم جهات عدة بالقيام بتلك الواجبات ورعاية المسنين، كالأسرة وذوي القربى والجيران والمجتمع ممثلاً في منظماته أو الدولة. ومن أولى هذه الجهات المكلفة برعاية

(١) أخرجهما الترمذي في سننه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كتاب أبواب البر والصلة باب ما جاء في رحمة الصبيان ٣٢٢/٤ رقم ١٩٢٠ وقال: حديث حسن صحيح.

المسنين الأسرة، إذ يعتبر الإسلام الأسرة المؤسسة الأساسية والمحورية المسؤولة عن مسنيها في إطار التكاليف الشرعية.

ومن أثر الإنفاق في إصلاح المجتمع: مساعدة الفقراء وسد حاجتهم وقد سار السلف على ذلك بل عدوا هذا الإنفاق أفضل من فريضة الحج.

ذكر الإمام ابن كثير في البداية والنهاية: أن عبد الله بن المبارك خَرَجَ مَرَّةً إِلَى الْحَجِّ فَاجْتَازَ بِبَعْضِ الْبِلَادِ فَمَاتَ طَائِرٌ مَعَهُمْ فأمر بإلقائه على مزبلة هناك، وَسَارَ أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ وَتَخَلَّفَ هُوَ وَرَاءَهُمْ، فَلَمَّا مَرَّ بِالْمَزْبَلَةِ إِذَا جَارِيَةٌ قَدْ خَرَجَتْ منْ دَارٍ قَرِيبَةٍ مِنْهَا فَأَخَذَتْ ذَلِكَ الطَّائِرَ الْمَيِّتَ ثم لفته ثم أسرعت به إلى الدار، فجاء فسألها عن أمرها وأخذها الميتة، فقالت أنا وأخي هنا ليس لنا شيء إلا هذا الإزار، وليس لنا قوت إلا ما يلقي على هذه المزبلة، وقد حلت لنا الميتة منذ أيام. وكان أبونا له مال فَظُلِمَ وَأُخِذَ مَالُهُ وَقُتِلَ. فَأَمَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِرَدِّ الْأَحْمَالِ وَقَالَ لِوَكِيلِهِ: كَمْ مَعَكَ مِنَ النفقة؟ قال: أَلْفُ دِينَارٍ. فَقَالَ: عدَّ مِنْهَا عِشْرِينَ دِينَارًا تَكْفِينَا إِلَى مَرْوَ[1] وَأَعْطِهَا الْبَاقِيَ. فَهَذَا أَفْضَلُ مِنْ حَجِّنَا فِي هَذَا الْعَامِ، ثُمَّ رَجَعَ.[2]

(١) مرو: وهي في الإقليم الخامس. وبعدها عن خط المغرب، خمس وثمانون درجة، وعن خط الاستواء ثمان وثلاثون درجة. وهي من أجلّ كور خراسان. افتتحها حاتم بن النعمان الباهلي، في خلافة عثمان سنة إحدى وثلاثين وأهلها أشراف من العجم، وبها قوم من العرب من الأزد وبها ينزل ولاة خراسان وبها تعمل الثياب المروية من القطن. ومن مدينة مرو إلى مدينة سرخس، ثلاث مراحل. (آكام المرجان في ذكر الأماكن المشهورة في كل مكان ٧٥/١، البلدان لليعقوبي ٩٨/١.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ١٩١/١٠.

ومن ذلك التبرع لمؤسسات البر والإغاثة عن جابر بن عبد الله، (ﷺ)، عن النبي (ﷺ) قال: «كل معروف صدقة»(١).

ومن أثر الإنفاق في إصلاح المجتمع: إنشاء دور لرعاية الأيتام وكفالتهم وكفالة الأرامل والمساعدة على الزواج؛ لأن في المجتمعاتُ أفراد يَشْكُون من ضيقَ العيش، وقِلَّة ذاتِ اليد؛ فإن الشريعة الغَرَّاء لم تتركهم هَمَلًا، بل جاءت النصوصُ تؤكد على أن الواجب على الإنسان أن يكُون باذلًا لهذا الإحسان، ما بين زكاةٍ مفروضة، وما بين صدقاتٍ مندوبة، وجاء التأكيدُ في هذا المقام على عِظَم الأجْر والثواب لِمَن بادَر بالإحسان لأهل الإحسان، عن أبي هريرة، عن النبي (ﷺ) قال: «الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله – وأحسبه قال – وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر»(٢).

فالأرملة التي لا يوجد لديها مَن يَسعى ويَكِدُّ لأجْل تحصيل احتياجاتها، وقد جُبِلَتْ على الضعف، ومهما كان بِيَدِها مِن مالٍ فإنها مع كل ذلك ضعيفة لذلك جاءت الشريعة مُؤكِّدةً على القيام بحقوقها وخدْمتها ورعايتها، هل تجد رحمة وعطفا وشفقة مثل القرآن الكريم في نظرته للناس واحتياجاتهم إنه الله الخالق الحكيم.

ومن ذلك المساعدة على الزواج: وذلك لأن الصدقة على المحتاج أفضل من حج النافلة، نص على ذلك غير واحد من أهل العلم، جاء في الفروع لابن مفلح:

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب: كل معروف صدقة ١١/٨ رقم ٦٠٢١، وأخرجه مسلم في صحيحة كتاب الزكاة باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ٦٩٧/٢ رقم ١٠٠٥ عن ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب الساعي على المسكين ٩/٨ رقم ٦٠٠٧، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرقائق باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ٢٢٨٦/٤ رقم ٢٩٨٢ واللفظ لمسلم.

سأل حرب أحمد أيحج نفلًا أم يصل قرابته؟ قال: إذا كانوا محتاجين يصلهم أحب إلي[1].

وسئل مالك عن الغزو والحج أيها أحب إليك؟ قال: الحج؛ إلا أن تكون سنة خوف، قيل: فالحج والصدقة؟ قال: الحج؛ إلا أن تكون سنة مجاعة.[2]

وفي المصنف لعبد الرزاق: عن الثوري وسأله رجل فقال: الحج أفضل بعد الفريضة أم الصدقة؟ فقال: أخبرني أبو مسكين عن إبراهيم أنه قال: إذا حج حججًا فالصدقة. وكان الحسن يقول: إذا حج حجة.[3]

فهذه النصوص تدل على أفضلية التطوع لأي وجه من وجوه البر والتي منها الزواج وأنه مقدم على الحج؛ ولأن تأجيل الزواج ربما أدى إلى مفاسد عظيمة كوقوع البنت أو الولد في الحرام، والحج يمكن تداركه فيما بعد من الأعوام.

ومن آثار الإنفاق في إصلاح المجتمع: إنشاء المشروعات الصغيرة؛ لمساعدة الأسر الفقيرة لكي يعيش أفرادهم عيشة كريمة وتكفيهم شر السؤال والحاجة.

ومن آثار الإنفاق في الإصلاح: إنشاء صندوق التكافل لسداد ديون الغارمين ومساعدتهم؛ لأنهم أحد مصارف الزكاة التي ذكرها الحق سبحانه بقوله: "والغارمين".

وقد جاء كل ذلك في حديث النبي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلِمَهُ وَنَشَرَهُ، أَوْ وَلَدًا

(١) الفروع وتصحيح الفروع لابن مفلح ٣٨٥/٤.
(٢) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ٥٣٤/٢.
(٣) مصنف عبد الرزاق ١٢/٥ رقم ٨٨٢٣.

صَالِحًا تَرَكَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهَرًا كَرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، تَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «كَرَاهُ يَعْنِي حَفَرَهُ»(١).

فأثر الإنفاق ليس قاصرا على الفرد فقط بل يعود نفعه وثمرته على المجتمع بأسره صغيرا أو كبيرا. كما أن ديننا الإسلامي الحنيف دين العدالة الاجتماعية ودين المحبة والرحمة والتضامن الاجتماعي الذي وضع نظاما فريدا للعلاقات الإنسانية والروابط الأخوية فإنَّ الصدقات والإنفاق على المحتاجين وبذل المال في أوجه الخير والإحسان مطلب ديني، وسلوك حضاري، واتجاه أخلاقي، وواجب اجتماعي؛ إذْ إن التقرب إلى الله (ﷻ) بتفريج كربات الفقراء والمساكين والمحرمين والضعفاء مظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي والبعد الإنساني في أسمى صوره.. وعندما يلتزم المجتمع بهذا القاعدة التضامنية والأخلاقية يجد التكافل الاجتماعي والبعد الإنساني مكانة مرموقة وبارزة في المجتمع الإنساني الواعي بحيث تتحقق فيه جميع مضامينه وتتسع فيه دائرة التساند والتماسك الاجتماعي.

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب ثواب معلم الناس الخير ٨٨/١ رقم ٢٤٢، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الزكاة بَابُ فَضَائِلِ بِنَاءِ السُّوقِ لِأَبْنَاءِ السَّابِلَةِ، وَحَفْرِ الْأَنْهَارِ لِلشَّارِبِ ١٢١/٤ رقم ٢٤٩٠، قال الأعظمي: إسناده حسن لغيره لشواهده.

الخاتمة

الحمد لله وكفى وصلاة وسلاما على النبي المصطفى وآله الطيبين الشرفاء وبعد أن طفت في رياض القرآن الكريم وتأملت منهجه في قضية الإنفاق، وبينت مدى مراعاة الإنسانية في ذلك وبيان الطرق الصحيحة لاستعمال المال الذي هو وديعة الله في يد الأغنياء؛ لرفع الفقر والحاجة عن الفقراء

أولا: النتائج

١- إيثار القرآن لفظ ن ف ق توحي إلى غاية المؤمن من الصدقة وهو إخفاؤها.

٢- الإنفاق أمر من أوامر الله تعالى للمؤمن وهو من الأمور التي تقرب العبد من مولاه.

٣- للإنفاق في سبيل الله أهمية اجتماعية إذ أنه يخلق جوا من المشاركة والود ويجعل المجتمع مجتمعا قويا متماسكا.

٤- يؤدي الإنفاق إلى سد حاجات الفقراء والأقارب الذين يجب على الفرد إعانتهم.

٥- المؤمن يبدأ بالإنفاق على نفسه لقوله ابدأ بنفسك بتلبية حاجاته الضرورية ثم حاجات أهله وأقاربه.

٦- إن فكرة الإنفاق وحسن توزيع الثروة بين الناس، ليست فكرةً تحفظ المجتمع الإنساني السليم وترعاه فحسب، بل إنها كذلك فكرة تعمل على تأسيسه ورفع أبنيته فالإنفاق تشريعُ بِناء، وليس تشريع حفظ وصيانة فقط.

٧- العذاب الأليم، والخزي في الدنيا والآخرة وعدٌ من الله سبحانه للبخلاء.

٨- من ثمرات دراسة التفسير الموضوعي أننا إذا جمعنا الآيات المترابطة في المعنى سوف يفتح علينا بمعرفة بعض أسرار كتابه.

ثانيا: التوصيات

١- أوصى بمراقبة الله في السر والعلن.

٢- ضرورة إبراز قيمة الإنفاق.

٣- ضرورة مراعاة حقوق الأخوة الإنسانية لتحفظ للإنسانية محبتها وألفتها.

٤- ضرورة تربية النشء على آداب الإنفاق وضوابطه وكيفية استخدام المال وتوظيفه فيما خلق له.

٥- ضرورة محاربة ظاهرة البخل بتقديم العديد من البرامج التي تحث على الإنفاق وتزيل هذه الظاهرة السلبية.

وأسال الله أن أكون قد وفقت في هذا الجهد فما كان فيه من توفيق فمن الله، وما كان من خطأ أو نسيان فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء

وصل اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفقيرة إلى عفو ربها

نجلاء محمد حسن محمد

المراجع والمصادر

١- **القرآن الكريم جل من أنزله.**

٢- **أساس البلاغة المؤلف:** أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) تحقيق: محمد باسل عيون السود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن،** المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) ط: دار الفكر بيروت – لبنان عام: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤- **الأعلام** المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) ط: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٥- **أوضح التفاسير،** المؤلف: محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (المتوفى: ١٤٠٢هـ)، ط: المطبعة المصرية ومكتبتها الطبعة: السادسة، رمضان ١٣٨٣هـ - فبراير ١٩٦٤م.

٦- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير المؤلف: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري ط: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٧- **الإجماع** المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) المحقق : فؤاد عبد المنعم أحمد ط: دار المسلم للنشر والتوزيع الطبعة : الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٨- **الإحكام شرح أصول الأحكام** المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي (المتوفى: ١٣٩٢هـ) الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

٩- **الإصابة في تمييز الصحابة** المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض ط: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٥هـ.

١٠- **الإقناع لابن المنذر** المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١١- **آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان** المؤلف: إسحاق بن الحسين المنجم (المتوفى: ق ٤هـ) ط: عالم الكتب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٢- **البحر المديد في تفسير القرآن المجيد** المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (المتوفى: ١٢٢٤هـ) المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان ط: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة الطبعة: ١٤١٩هـ.

١٣- **البداية والنهاية** المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: علي شيري ط: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

١٤- **البلدان** المؤلف: أحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (المتوفى: بعد ٢٩٢هـ) ط: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٥- **تاج العروس من جواهر القاموس** المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الهداية.

١٦- **تاريخ إربل** المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإِربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ) المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار ط: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق عام النشر: ١٩٨٠م.

١٧- **تاريخ دمشق** المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) المحقق: عمرو بن غرامة العمروي ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٨- **التاريخ الكبير** المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

١٩- **التعريفات** المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء ط: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٢٠- **(تفسير البيضاوي) أنوار التنزيل وأسرار التأويل** المؤلف: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ) المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.

٢١- **التفسير الحديث** المؤلف: دروزة محمد عزت ط: دار إحياء الكتب العربية - القاهرة، الطبعة: ١٣٨٣هـ.

٢٢- **تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) المحقق:

عبد الرحمن بن معلا اللويحق ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م].

٢٣- **تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)** المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٤- **(تفسير القاسمي) محاسن التأويل** المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود ط: دار الكتب العلميه – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨هـ.

٢٥- **التفسير القيم (تفسير القرآن الكريم (ابن القيم)** المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان ط: دار ومكتبة الهلال – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٠هـ.

٢٦- **التفسير القرآني للقرآن** المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد ١٣٩٠هـ) ط: دار الفكر العربي – القاهرة.

٢٧- **تفسير المراغي** المؤلف: أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ) ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الأولى، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

٢٨- **تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)** المؤلف: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ) حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو ط: دار الكلم الطيب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٩- **التفسير الوسيط للقرآن الكريم** المؤلف: محمد سيد طنطاوي ط: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة الطبعة: الأولى

٣٠- **تفسير يحيى بن سلام** المؤلف: يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (المتوفى: ٢٠٠هـ) تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣١- **تقريب التهذيب** المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: محمد عوامة ط: دار الرشيد – سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٢- **تهذيب التهذيب** المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ط: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٣٣- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف ط: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٣٤- **التوقيف على مهمات التعاريف** المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) ط: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣٥- **تيسيرُ علم أصول الفقه** المؤلف: عبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي ط: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٦- **تاريخ الثقات** المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ) ط: دار الباز الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

٣٧ـ **الجرح والتعديل** المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) ط: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ- ١٩٥٢م.

٣٨- **خبر الواحد وحجيته** المؤلف: أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي ط: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

٣٩- **دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون** المؤلف: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ) عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص ط: دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٤٠- **الذريعة إلى مكارم الشريعة** المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: ٥٠٢هـ) تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي ط: دار السلام – القاهرة عام النشر: ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

٤١- **زهرة التفاسير** المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ) ط: دار الفكر العربي.

٤٢- **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير** المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) ط: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة عام النشر: ١٢٨٥هـ.

٤٣- **سنن الترمذي** المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف ط: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.

٤٤- **السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير** المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) ط: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة عام النشر: ١٢٨٥هـ.

٤٥- **سير أعلام النبلاء** المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ط: دار الحديث- القاهرة الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤٦- **شرح رياض الصالحين** المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، ط: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: ١٤٢٦هـ.

٤٧- **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم** المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ) المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د. يوسف محمد عبد الله ط: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية) الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤٨- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ط: دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

٤٩- **صحيح ابن خزيمة** المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

٥٠- **صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه = صحيح البخاري** المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر ط: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥١- **(صحيح مسلم) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)** المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٢- **صفوة التفاسير** المؤلف: محمد علي الصابوني ط: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٥٣- **طبقات الشافعية** المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (المتوفى: ٨٥١هـ) المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان ط: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

٥٤- **علم المقاصد الشرعية** المؤلف: نور الدين بن مختار الخادمي ط: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٥٥- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٦- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ط: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

٥٧- **فتحُ البيان في مقاصد القرآن** المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى:

١٣٠٧هـ) عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري ط: المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت عام النشر: ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٥٨- **فتح القدير** المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ط: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٤هـ.

٥٩- **كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي** المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ) المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ط: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٦٠- **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)** المؤلف: أ.د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة ط: دار الفكر – سوريَّة – دمشق.

٦١- **فيض القدير شرح الجامع الصغير** المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) ط: المكتبة التجارية الكبرى – مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

٦٢- **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا** المؤلف: الدكتور سعدي أبو حبيب ط: دار الفكر. دمشق – سورية الطبعة: الثانية ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.

٦٣- **القاموس المحيط** المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ط: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٦٤- **لسان العرب** المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) ط: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤هـ.

٦٥- **مجمل اللغة لابن فارس** المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ط: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية – ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٦٦- **المحكم والمحيط الأعظم** المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ] المحقق: عبد الحميد هنداوي ط: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٦٧- **المحلى بالآثار** المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ط: دار الفكر – بيروت.

٦٨- **مختار الصحاح** المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد ط: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٦٩- **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ) ط: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند الطبعة: الثالثة – ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٧٠- **المستدرك على الصحيحين** المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ط: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٧١- **مشكاة المصابيح** المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني ط: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥م.

٧٢- **المصنف** المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي ط: المجلس العلمي- الهند الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

٧٣ـ **معاني القرآن** المؤلف: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: ٣٣٨هـ) المحقق: محمد علي الصابوني ط: جامعة أم القرى – مكة المكرمة الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

٧٤- **معجم المؤلفين** المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ) ط: مكتبة المثنى – بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٧٥- **المعجم الوسيط** المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ط: دار الدعوة.

٧٦- **المفردات في غريب القرآن** المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي ط: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٢هـ.

٧٧- **الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً** المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة ط: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٧٨- **الموافقات** المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ط: دار ابن عفان الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٧٩- **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل** المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ) ط: دار الفكر الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

٨٠- **ميزان العمل** المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) حققه وقدم له: الدكتور سليمان دنيا ط: دار المعارف، مصر الطبعة: الأولى، ١٩٦٤هـ.

٨١- **نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم** (ﷺ) المؤلف : عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي ط : دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة الطبعة : الرابعة.

٨٢- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي المؤلف: أحمد الريسوني ط: الدار العالمية للكتاب الإسلامي الطبعة: الثانية - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٨٣- **النهاية في غريب الحديث والأثر** المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) ط: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٨٤- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد** المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الملخص باللغة العربية	١٢١٩
الملخص باللغة الإنجليزية	١٢٢٠
المقدمة	١٢٢١
التمهيد	١٢٢٤
المبحث الأول: أنواع الإنفاق وحكمه	١٢٢٧
المبحث الثاني: فضل الإنفاق	١٢٣٥
المبحث الثالث: آداب الإنفاق	١٢٤٦
المبحث الرابع: ضوابط الإنفاق في القرآن والشريعة	١٢٥٨
المبحث الخامس: عقوبة البخل عن الإنفاق	١٢٦٦
المبحث السادس: أثر الإنفاق على الفرد والمجتمع.	١٢٧١
الخاتمة	١٢٧٨
المراجع	١٢٨٠
فهرس الموضوعات	١٢٩٢